

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد البشير الابراهيمى - برج بوعريج-

كلية الحقوق والعلوم السياسية



MM/18/50
Ex02

مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر تخصص: تهيئة وتعمير
الموسومة ب: التنمية المستدامة في ظل تشريعات التهيئة والتعمير في الجزائر

إشراف الدكتور:

فرشة كمال

من إعداد:

شريح صفاء

زهراوي رتيبة

لجنة المناقشة:

الأستاذ كمال داود رئيساً

الأستاذ كمال فرشة مشرفاً

الأستاذ زاوي رفيق مناقشاً

الأستاذ عبد المومن سي حمدي مناقشاً

السنة الجامعية 2018/2017

شكر وتقدير

تقديرًا وعرفنًا بالفضل والجهود، أتقدم بأرقى عبارات الشكر والتقدير إلى الأستاذ الفاضل المشرف "الدكتور كمال فرشة"، الذي كان دعمًا عمليًا وعلميًا لإخراج هذه الدراسة بكفاءة ونوعية إلى الوجود، حيث لم يخل بالمتابعة والتوجيه والتقييم والدعم، فقد كان مشكاةً ينير درب هذا البحث العلمي بنصائحه القيّمة وتوجيهاته المنيرة.

كما نتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى الأستاذ المحترم المؤطر "رفيق زاوي"، الذي بدوره ساهم بشكل ايجابي وكبير في نجاح هذه الثمرة العلمية من ناحية التأطير والتوجيه العلمي فجزيل الشكر لك أستاذ.

والشكر الوافي موصول إلى كل أساتذة، موظفي وعمال جامعة البشير الإبراهيمي برج بوعرييج عامة، وقسم التهيئة والتعمير بكلية الحقوق بصفة خاصة.

الإهداء

بِعون الله الذي نحمده ونستعين به، تمت هذه الرسالة وأهدي هذا العمل

المتواضع إلى: الدكتور كمال فرشة أطل الله في عمره

إلى أمي قرة عيني وسندي وإلى أبي العزيز وأتمنى لهما طول العمر ودوام

الصحة والعافية.

إلى زوجي العزيز بلال أوصيف

إلى نور بصري وأغلى ما املك ابنتي الحبيبة إيلاف ميرال

إلى أختي الغالية ابتسام وزوجها واولادها مينيسا وعبد الرحيم

وإلى كل عائلتي

وإلى صديقتي العزيزة زهراوي رتية .

الطالبة: شريح صفاء

الإهداء

أهدي هذا العمل الى أمي وأمي وأتمنى من الله أن يحفظهما ويبارك في
أعمارهما ويرزقهما دوما الصحة والعافية.

الى زوجي العزيز سعيداني بوبكر

إلى ولدي عبد المجيب وإياد

إلى كل عائلة سعيداني وكذا عائلة زهراوي أينما كانوا

الى صديقتي العزيزة شريح صفاء

زهراوي رتيبة

مقدمة:

لم تعد استراتيجية تحقيق التنمية الشاملة بالنسبة للأجيال الحالية فقط أولوية بالنسبة للدولة الجزائرية، بل تعدى الأمر ذلك إلى حتمية وضرورة ضمان حقوق الأجيال القادمة في تنمية دائمة انطلاقاً من مفهوم التنمية المستدامة، التي تركز على عقلنة وترشيد النفقات، فضلاً عن الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، كأولوية مطلقة تولي لها الجزائر عناية كبيرة ضمن مختلف القطاعات الاستراتيجية خاصة ما تعلق بالتهيئة والتعمير، فقد أولت السلطات العليا في البلاد وبخاصة السلطة التشريعية أهمية بالغة لهذا المفهوم الذي تبلور أكثر مع نهاية القرن العشرين (بداية التسعينات من القرن الماضي)، فقد سنّ المشرع الجزائري بداية من دستور 1989، ودستور 1996 جملة من القوانين والمراسيم التي تضبط آليات تحقيق التنمية المستدامة، انطلاقاً من قوانين التهيئة والتعمير من خلال تلك المخططات الوطنية التوجيهية التي تستهدف إحداث نقلة نوعية على مستوى كافة التراب الوطني من خلال تحقيق العدالة في توزيع المشاريع التنموية ضمن مختلف القطاعات الاستراتيجية وذات المنفعة العامة.

إن المتتبع لسياسة التهيئة والتعمير في الجزائر يجمع على أنها مرت بعدة مراحل حاولت من خلالها الحكومات المتعاقبة ومنذ الاستقلال 1962 التحكم في قواعد البناء والتوسع العمراني، ورغم أنها وأن غيرت شيئاً من مظاهر الحياة العمرانية والاجتماعية في الجزائر، إلا أنّ هذه القواعد ظلت ناقصة، وغير كافية لأسباب موضوعية، أهمها التخلف الاقتصادي والديموغرافي، والنزوح الريفي، وعدم فعالية القوانين والتنظيمات التي طبقت في هذا المجال وإذا أردنا مُسايرة

التطور التاريخي لقواعد التهيئة والتعمير في الجزائر عند الاستقلال، يمكننا تلخيصها على النحو التالي:

كانت البداية بصدور الأمر 157/62 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 الذي نص على مواصلة العمل بالقوانين الفرنسية إلا ما تعارض ما السيادة الوطنية، أو ذا تمييز عنصري، وبذلك تم العمل بالمرسوم الفرنسي الصادر في 1958/12/31 واستمر الوضع على حاله إلى غاية صدور الأمر الأول تحت رقم 67/75 و المؤرخ في 28 ديسمبر 1975 والمتعلق برخص البناء والتجزئة من خلالها حاول المشرع التدخل ولعلاج المسائل المتعلقة بالبناء أمام ظاهرة النمو الديموغرافي الكبير والتوسع العمراني والبناء الفوضوي العشوائي، فصدر بعد ذلك القانون 02/82 المؤرخ في 06 فيفري 1982 المتعلق برخص البناء والتجزئة والي ألغى جميع الأحكام القانونية المخالفة لها، وكذا جميع الأحكام القانونية المخالفة له، وكذلك القانون 03/83 المؤرخ في 05 فيفري 1983 المتعلق بحماية البيئة، ثم حدد بعدها المشرع الجزائري انتقاليا قواعد شغل الأراضي قصد المحافظة عليها وحمايتها، بموجب الأمر 01/85 المؤرخ في 13 أوت 1985 ليصدر في نفس التاريخ الأمر 211/85 الذي يحدد كيفية تسليم رخص البناء ورخص التجزئة.

ثم صدر 03/87 المؤرخ في 27/01/1987 المتعلق بالتهيئة العمرانية في بداية التسعينات وبداية الإصلاحات العامة التي جاء بها دستور 1989، عرفت القواعد المطبقة في مجال التهيئة والتعمير تحولاً كبيراً وعميقاً، نجد ذلك بصدور قانون البلدية ولاية 08/90 و 09/90 واللذان حددا الصلاحيات ومجال تدخلهما كهيئات إدارية لضمان الرقابة ليليها مباشرة صدور القانون 25/90 المؤرخ في

18 نوفمبر 1990 المتعلق بالتوجيه العقاري الذي صنف الأراضي من حيث طبيعتها ووضع الأحكام التي تنظم الإطار العام للتحكم في العقار الحضري، ليليه مباشرة 29/90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير والمراسيم التنفيذية المجسدة له، وبذلك دخلنا مرحلة جديدة فعالة وحاسمة لتطبيق توجه جديد يضبط قواعد النشاط العمراني بوضع قواعد وآليات الرقابة، ولاسيما تلك المتعلقة بالرقابة والتقنين لأدوات التهيئة والتعمير.

وعليه، فهذه الدراسة تسعى إلى تقديم إطار مفاهيمي وتحليلي لمفهوم التنمية المستدامة ومن ثمة محاولة معرفة مدى فاعلية تشريعات التهيئة والتعمير في الجزائر بين النص والواقع، من خلال الإطار المفاهيمي والتطبيقي ومحاولات تحديد مختلف العوائق والتحديات التي تقف في طريق تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر بمطابقة ترسانة القوانين مع الأهداف الإستراتيجية المسطر من قبل الدولة الجزائرية خاصة في العشريتين الماضيتين.

أهمية الدراسة:

تشكل الجزائر مناخًا خصبًا بامتياز من أجل دراسة مفهوم التنمية المستدامة وعلاقته بتشريعات التهيئة والتعمير التي أقرها المشرع الجزائري في العشريتين الأخيرتين على الأقل، فقد بات مفهوم التنمية المستدامة أكثر استخدامًا وتداولًا ضمن مختلف القوانين المدرجة ضمن مختلف القطاعات، سواء ما تعلق منها بالتهيئة أو التعمير أو البناء أو البيئة وغيرهما، فكل هذا دفعنا إلى دراسة الموضوع والبحث فيه. ويمكن أن ندرج أهمية الدراسة ضمن جانبين رئيسيين هما:

(1) **الأهمية العلمية:** وذلك من خلال التطرق إلى مفهوم التنمية المستدامة، فضلا عن التطرق إلى إبراز أهداف التنمية المستدامة، والتعريح على سؤال علاقة التنمية المستدامة بتشريعات التهيئة والتعمير في الجزائر، فعلى الرغم من كثرة الدراسات المتناولة للتنمية المستدامة، إلا أنها تركت بعضا من النقص واختلاف زاوية الدراسة، لذلك ستكون أهمية هذه الدراسة تكمن في الإلمام بظاهرة التنمية المستدامة وربطهما بمتغير آخر اسمه تشريعات التهيئة والتعمير في الجزائر. كما تقدم الدراسة التي بين أيدينا تحليلا دقيقا باستخدام الاقتراب القانوني للاقتراب أكثر من الظاهر محل الدراسة ومحاولة إثراء المكتبة العلمية للكلية.

(2) **الأهمية العملية:** رغم كثرة الدراسات والكتابات حول التنمية المستدامة، إلا أنها كثيرا ما كانت تمتاز بالعمومية والشمولية، فأهمية هذه الدراسة تكمن في محاولة فهم العلاقة الموجودة بين التنمية المستدامة وتشريعات التهيئة والتعمير، ومحاولة الخروج بتوصيات من شأنها أن تفيد صنّاع القرار الجزائري لتجاوز التحديات والرهانات التي تنتظر الجزائر آفاق 2030.

أهداف الدراسة:

تتلخص أهداف الدراسة في:

- التعرف على ماهية التنمية المستدامة وأهدافها وأبعادها وكذا خصائصها وغيرها.
- الإقتراب من الظاهرة محل الدراسة، والتمحيص بالبحث الدقيق لأسباب إصاق مفهوم التنمية المستدامة دوماً بالمخططات الإستراتيجية.
- إبراز الأطر التنظيمية والتشريعات القانونية الضابط لقطاع التهيئة والتعمير.

- إظهار واقع التشريعات الجزائرية في مجال إستراتيجية التنمية المستدامة بالتطرق إلى النصوص والواقع.

- مناقشة آفاق التنمية المستدامة في الجزائر والتحديات التي تنتظرها.

- البحث في الثغرات القانونية ومحاولة تقديم توصيات عملية لاحتواء الوضع من قبل المشرع الجزائري.

- المساهمة في تقديم الإضافة النوعية والكمية للدراسات السابقة من خلال دراسة متغير جديد مع التنمية المستدامة في الجزائر وبناءا على الاصلاحات الجديدة.

أسباب إختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيار موضوع الدراسة عن سواه ليكون عنوانا للبحث الى عدد من العوامل المتمثلة في:

أ/ المبررات الموضوعية:

- حداثة الموضوع الذي شغل بال النخب العربية خصوصا من المفكرين وفقهاء القانون.

- تتميز بعض الكتابات المتعلقة بالتنمية المستدامة والتشريعات المرتبطة بها في الجزائر بالقلّة والجانبية، فيلاحظ أنّ أغلبها لا يجمع بين المتغيرين، وهو ما جعلنا نختار ربط التنمية المستدامة بتشريعات التهيئة والتعمير لإثراء المكتبة العربية.

- الرغبة في منح إضافة عملية، إلى جانب التأصيل المعرفي النظري، فمن خلال هذه الدراسة يُمكننا إظهار أبرز الاستراتيجيات الفعالة لتحقيق التنمية

المستدامة بتكييف التشريعات الوضعية مع التطورات والمستجدات الوطنية والدولية في شتى الميادين.

ب/ المبررات الذاتية:

- إن الرغبة في خوض ودراسة التنمية المستدامة وكذا أبعادها وعلاقتها بتشريعات التهيئة والتعمير، يُعد أمر ومسألة من اهتماماتنا الشخصية، وبصفتنا طلبة ما بعد التدرج ضمن تخصص تهيئة وتعمير ونتطلع إلى تقديم توصيات وإقتراحات في ختام الدراسة.

- الميول الشخصي مع قدرات الإبداع في إمكانية لتقديم بحث علمي جيد بمواصفات منهجية وعلمية.

الإشكالية:

يُجمع الكل على أن التشريعات في أي دولة كانت تمثل سلطة ضابطة وموجهة للمؤسسات والأفراد، كما أنها تُعد أداة لإحلال النظام العام، فضلاً عن المساهمة في تحقيق التنمية بكل أنواعها وخاصة التنمية المستدامة، من خلال ترسانة من المراسيم التي هي بمثابة الآلية الفعالة لتجسيد المخططات الإستراتيجية على أرض الواقع، وضمن مختلف المجالات للحفاظ على حقوق الأجيال القادمة في التنمية، وهو ما يقودنا إلى طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى ساهمت تشريعات التهيئة والتعمير في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية تساؤلات فرعية أهمها:

1. ماذا نقصد بالتنمية المستدامة؟ وما هي أبعادها الهامة؟

2. ماهي علاقة التنمية المستدامة بتشريعات التهيئة والتعمير في الجزائر؟

3. ماهي السبل المثلى لتفعيل الآليات القانونية في الجزائر الكفيلة بتجسيد

التنمية المستدامة نصًا وواقعًا؟

الفرضيات: للإجابة على هذه الإشكالية سنضع الفرضية الرئيسية محل

الاختبار:

الفرضية المحورية:

كلما كانت تشريعات التهيئة والتعمير أكثر شمولية وتنفيذاً على أرض

الواقع، كلما زادت فرص تحقيق التنمية المستدامة.

حدود الدراسة:

تتمحور دراسة حول تشريعات التهيئة والتعمير وتأثيراتها على مشروع

تجسيد التنمية المستدامة في الجزائر، وبناءً على ذلك، فقد شملت الدراسة على

ثلاثة (03) أطر أساسية هي:

✓ **الإطار النظري:** يتحدد في المفاهيم المتعلقة بالتنمية المستدامة

وتشريعات التهيئة والتعمير والعلاقة بين المتغيرين المذكورين.

✓ **الإطار المكاني:** تم ربط هذه الدراسة بالجزائر التي تسعى ضمن

مخططات وسياسات وتشريعات مختلفة إلى تجسيد التنمية

المستدامة.

✓ **الإطار الزمني:** وتمتد الدراسة منذ بداية الاهتمام بالتنمية المستدامة

في الجزائر بداية التسعينات من القرن الماضي إلى اليوم.

الإطار المنهجي والنظري للدراسة:

يتطلب هذا النوع من الدراسات العلمية الإستعانة ببعض المناهج والإقترابات المساعدة لكشف الحقائق والوصول إلى استنتاجات موضوعية يمكن تعميمها:

1. **الإطار المنهجي:** يُعرف المنهج على أنه الطريق المُؤدي إلى الكشف عن حقيقة العلوم بواسطة جملة من القواعد العامة تُهمين على سير العقل وتُحدّد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة، كما أنّ المنهج هو طريقة تأملية مقصودة وهادفة.¹ وتبعاً لاختلاف هذه الظواهر محل الدراسة، تختلف المناهج المتبعة والمستخدمّة في التحليل، فقد حتمت الدراسة التي هي بين أيدينا اللجوء إلى استخدام المناهج التالية للتعمّق في جوانب الظاهرة ومحاولة الوصول إلى استنتاجات قابلة للتعميم.

والمنهج يتضمن قواعد منطقية وخطوات إجرائية في البحث العلمي تجرّ القبول لدى مجموعة من العلماء، ويستهدف تعريف المشكلات التي يمكن دراستها عليمًا بُغية المجال المعرفي المتخصّص، والحصول على البيانات الأساسية اللازمة لمعالجة الظاهرة علميًا، وتحليل هذه البيانات طبقاً لمفاهيم وقواعد واضحة ودقيقة، وتوصيل نتائج البحث وتعميماته بحقل المعرفة إنتاجاً وفحصاً.² ويُقصد بمناهج البحث العلمي أيضاً، تلك المجموعة من القواعد والأنظمة العامة التي يتم وضعها من أجل الوصول إلى حقائق مقبولة حول

¹ عبد الرحمن بدوي، مناهج البحث العلمي، ط3: الكويت: وكالة المطبوعات، 1977، ص5.

² محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الإقترابات والأدوات. الجزائر: 1997، ص 55.

الظواهر موضوع الاهتمام من قبل الباحثين في مختلف المجالات الإنسانية، كما هي أسلوب من أساليب التنظيم الفعال لمجموعة من الأفكار المتنوعة، والهادفة للكشف عن حقيقة تشكل هذه الظاهرة أو تلك.³

ونذكر جملة المناهج المستخدمة في التحليل وهي:

• **منهج دراسة حالة:** من خلال التركيز على الجزائر كمجال لدراسة مساهمة تشريعات التهيئة والتعمير في تحقيق التنمية المستدامة، بالتركيز على القوانين الجزائرية.

• **المنهج التاريخي:** سيتم تسليط الضوء أكثر على العشريتين الأخيرتين بدراسة كرونولوجية سنّ القوانين الخاصة بالتهيئة والتعمير والتنمية المستدامة في الجزائر.

• **منهج تحليل المضمون:** ويهدف توظيف هذا المنهج إلى تحليل مضامين تشريعات التهيئة والتعمير وكذا قانون البيئة والساحل وغيرها من التشريعات المرتبطة بالتنمية المستدامة.

2. **الإطار النظري:** ومن أجل الإلمام بالدراسة من كافة الجوانب بالتفصيل والتحليل تم الاعتماد على **الاقترب القانوني**، كون الدراسة قانونية بتحليل التشريعات المتعلقة بالتهيئة والتعمير واستعراض قراءات لمضمون المراسيم المرتبطة بالساحل والبيئة وغيرها.

³ محمد عبيدات وآخرون، منهجية البحث العلمي: القواعد والمراحل والتطبيقات. ط2: عمان: دار وائل للنشر، 1999، ص35.

خطة الدراسة: قُسمت الدراسة التي بين أيدينا إلى مقدمة وثلاث (03) فصول وخاتمة.

تناول **الفصل الأول** الإطار المفاهيمي للدراسة من خلال التعريف بالتنمية المستدامة والتعريف على خصائصها وأهدافها، كما تم عدّ التصنيفات المختلفة للتنمية المستدامة، والتفصيل في عناصرها وأبعادها ضمن المبحث الثاني، وفي المبحث الثالث والأخير تم معالجة المتغير الثاني من الدراسة والمتعلق بالتهيئة والتعمير من خلال التطرق إلى تعريف التهيئة والتعمير وبعض المفاهيم المشابهة له.

أما **الفصل الثاني**، فقد تم تشخيص التنمية المستدامة ومتغير التهيئة والتعمير من الجانب القانوني من خلال تناول مخططات التعمير والتعمير وكذا مخططات تهيئة الإقليم ودورها في تجسيد التنمية المستدامة في الجزائر، فضلا عن السؤال عن أهمية المخططات الوطنية، الجهوية والقطاعية في ضمان التنمية المستدامة، كما تم التمحيص في المبحث الثالث عن أهمية مشاريع إنشاء المدن الجديدة في تكريس التنمية المستدامة في الجزائر.

وفي **الفصل الثالث:** تم مناقشة واقع التنمية المستدامة في إطار قانون حماية البيئة وتفعيل السياحة من خلال التطرق بالتحليل إلى قانون 10/03 وكذا قانون السياحة 01/03 والتدابير القانونية المتخذة لتحقيق التنمية المستدامة. وفي ختام الفصل، تم تناول المعوقات التي تقف عائقا أمام تحقيق التنمية المستدامة من الناحية القانونية والتحديات التي تنتظر الجزائر والمشرع الجزائري على المدى المتوسط والبعيد لتفعيل أكثر التنمية المستدامة.

المبحث الأول: مفهوم التنمية المستدامة:

اختلفت التعاريف المتعلقة بالتنمية المستدامة، حيث لا يوجد تعريف جامع مانع وذلك نتيجة لاختلاف زاوية الدراسة للمفكرين وكذا لمراكز البحث التي أدلت بدولها بخصوص تعريف التنمية المستدامة التي شلت حيزا كبيرا من اهتمامات المفكرين من مختلف مشاربهم الفكرية ونجد ذلك في الزخم العلمي الذي حازت عليه دراسات التنمية المستدامة خاصة مطلع سنوات الألفين، ولهذا سنقوم بعرض جملة من التعريفات قبل الوصول إلى تعريف إجرائي.

المطلب الأول: تعريف التنمية المستدامة:

وقبل الخوض في مفهوم التنمية المستدامة، فانه لا يمكننا تجاهل مفهوم التنمية الذي يجب أن نقف من عند بعض التعاريف الموجزة والدقيقة.

1/ التنمية: يرى كل من المفكرين (A. hall) و (j. hidgley) التنمية هي عملية تغيير اقتصادية واجتماعية وسياسية وهي نتاج التطورات في المستويات المعيشية والرفاهية.¹ وقد ربطها المفكران بتحسين المستوى المعيشي والرفاهية ومدى الدخل الفردي والدخل الوطني عموما، كمؤشر من مؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أي دولة كانت. وقد سار الباحث العربي كاسر منصور في نفس السياق، عندما أكد على أنّ التنمية هي عملية حضارية شاملة لمختلف أوجه النشاط في المجتمع بما يحقق رفاهية الإنسان وكرامته وهي بناء الإنسان وتحريره وتطويره وإطلاق قدراته لعملية البناء.² فقد جعل الإنسان المحور والقطعة الأساسية في عملية التنمية، فالإنسان أو الفرد محرك للتنمية وينبغي تحريره وتطوير قدراته من أجل بناء إنسان، وهذا ما يعرف بالتنمية البشرية التي تهتم بدراسة تنمية الفرد كون محور العملية التنموية. وعرفت أيضا على أنها "إحداث تطور في مجال ما بواسطة أطراف واستعمال

¹ اليمين بن منصور، دور القيم الدينية في التنمية الاجتماعية. رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع

جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010، ص 31.

² إبراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الإسلامي: مفاهيم عطاءات، معوقات وأساليب. بيروت: مجلة المؤسسة

الجامعية، 2006، ص 28.

أدوات بهدف تحقيق زيادة تراكمية سريعة في الخدمات بشكل ايجابي بهدف نقل المجتمع من حالة إلى حالة أفضل".¹

2/ الاستدامة: والتي يعود أصلها إلى علم الايكولوجيا، حيث استخدمت للتعبير على تشكيل وتطور النظم الدينامكية التي تكون عرضة إلى التغييرات الهيكلية التي تؤدي إلى حدوث تغيير في خصائصها وعناصرها وعلاقات هذه العناصر ببعضها البعض.

وفي اللغة العربية: فالاستدامة مأخوذة من استدامة الشيء ودام. كما أنه من الناحية الاصطلاحية فقد تعددت وتنوعت التعاريف التي تناولت وتطرق إلى مفهوم الاستدامة والتي تشير في معظمها إلى الاستغلال العقلاني للموارد المتاحة وضمانديمومتها

ويرجع الكثير من الباحثين والمهتمين بحقل التنمية المستدامة أن أول استعمال وظهر لمفهوم التنمية المستدامة يعود إلى سنة 1972 خلال "مؤتمر ستوكهولم" الذي كان مرادفا للبيئة الإنسانية في المفهوم والذي أطلقته هيئة الأمم المتحدة عندما ربطت بين الإنسان والبيئة، حيث كانت تنظر إلى البعد العالمي البيئي ودور الإنسان كمحور إنجاح التنمية البيئية العالمية بما فيها الدول المتقدمة والسائر في طريق النمو على حد سواء، ولكن الاتحاد السوفياتي سابقا (روسيا الآن) وحلفائه رفضوا رفضا قاطعا المشاركة في فعاليات المؤتمر.²

كما برز مفهوم التنمية المستدامة عام 1987 بشكل عالمي مع تقرير "بروندت لاند" للجنة الدولية للبيئة والتنمية للأمم المتحدة والتي عرفها على أنها "تُراعي تنمية الموارد تلبية للحاجات المشروعة للناس في حاضرتهم دون الإخلال بقدرة النظم البيئية

¹ لبوخ العربي-شرفة على، آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة. مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، جامعة د مولاي الطاهر، سعيدة، 2017، ص20.

² بوزيد سايح، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية - دراسة حالة الجزائر - رسالة

غير منشورة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013،

على العطاء الموصول لتلبية حاجات الأجيال المستقبلية.¹ وهو المفهوم الحديث الذي ربط العلاقة بين الموارد المتعلقة بتلبية الحاجات المشروعة والتي تتوافق مع الضمير الجمعي والرأي العام في حاضرتهم دون إحداث خلل في توازن حق الأجيال القادمة في التنمية، أي أنّ التنمية المستدامة تركز على الحاضر التنموي والمستقبلي بترشيد النفقات وتكريس مبدأ التكافؤ في الفرص والحق في التنمية العادلة والشاملة. ويربط آخرون مفهوم التنمية المستدامة بالمجال الطاقوي ومستقبل التنمية، وكان يعني في نهاية القرن العشرين التنمية التي تلبي حاجات الحاضر، دون تعريض قدرات الأجيال القادمة للخطر، ثم تطور المفهوم مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يعني: تحسين شروط وجود المجتمعات البشرية مع البقاء في حدود قدرة تحمل أعباء الأنظمة البيئية.² وهو تأكيد صريح على أن التنمية المستدامة مع الأنظمة البيئية، للبقاء والاستمرار من خلال المحافظة على الجانب البيئي بتحمل الأعباء والتقليل من الأخطار التي من شأنها أن ترهن حق الأجيال القادمة في التنمية الشاملة، كما برز مصطلح التنمية المستدامة في مؤتمر ريوديجانيرو عام 1992 - كحق من حقوق الدولة - تحت عنوان قمة الأرض حيث ألزمت به كل الدول للوصول إلى ما يسمى لأجندة القرن 21 وجاء في المؤتمر على أن التنمية المستدامة "هي التي تحدد المعايير الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية كبديل تنموي للبشرية لمواجهة احتياجات القرن 21، وجاء في المبدأ الثالث منه "ضرورة انجاز الحق في التنمية حيث تتحقق على نحو متساوي والحاجيات التنموية البيئية لأجيال الحاضر والمستقبل".

كما يعرفها المفكر "Edwerd barbier" بأنها ذلك النشاط الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية أكبر قدر ممكن، مع الحرص على الموارد الطبيعية

¹ Recordo petral, le développement durable : défi de 21eme siècle. Conférence international, institut national d'étude de stratégie global, Alger 2/2008, p 54.

² دوجلاس موسشين، مبادئ التنمية المستدامة. تر: بهاء شاهين، مصر: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2000، ص 63.

المتاحة وبأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة إلى البيئة".¹ وتُعرف التنمية المستدامة أيضاً هي الإدارة المثلى للموارد الطبيعية، بشرط المحافظة على خدمات الموارد الطبيعية ونوعيتها كحقوق للأجيال القادمة.²

وعند علماء الاقتصاد نجد تعاريف للتنمية المستدامة ومن بين هذه التعاريف تعريف المفكر "بيرس" وزملائه على أنها "عملية تتطوي على تعظيم المكاسب الصافية من تنمية اقتصادية شريطة المحافظة على الخدمات ونوعية الموارد الطبيعية مع مرور الوقت، أما "آلان ماركنديا" فقد أشارت إلى أن التنمية المستدامة "تركز على الإدارة المثلى للموارد الطبيعية واستخدامها بحيث لا تتناقص في المستقبل".

ويأتي تعريف البنك الدولي للتنمية المستدامة في القرن الحادي والعشرين على وصفها بأنها عملية متعددة الأقطاب وتتكون من 05 عناصر وهي:

➤ رأس المال النقدي: ويتمثل في الإدارة المالية السليمة والتخطيط الاقتصادي الملائم.

➤ رأس المال المادي: متمثلاً في البنية التحتية والأصول الثابتة كمحطات توليد الطاقة.

➤ رأس المال البشري: ويتضمن عنصر بشري مؤهل ومكوّن.

➤ رأس المال الاجتماعي: ويُقصد به مستوى العلاقات بين الأفراد والمؤسسات.

➤ رأس المال الطبيعي: والمتمثل في قاعدة الموارد الطبيعية.³

¹ عمار عماري، إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها. ورقة بحثية مقدمة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، 07-08 أبريل 2008، جامعة سطيف، ص 4.

² غازي عبد الرزاق النقاش، اقتصاديات الموقع واستراتيجيات العالمية للتخضر والتنمية. الأردن: دار وائل للنشر، 1996، ص 184.

³ محمد علا الخواجة، العولمة والتنمية المستدامة. الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المجلد الأول، بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2006، ص 420.

أما تعريفات علماء البيئة فنجد المفكر "جيمس فوستافو" الذي عرفها "على أنها التنمية التي تستخدم تكنولوجيا جديدة أنظف وأكثر كفاءة وأقدر على إنقاذ الموارد الطبيعية بهدف الحد من التلوث المساعدة على تحقيق استقرار المناخ واستيعاب عدد السكان وفيما يخص علماء الاجتماع تهدف التنمية المستدامة وفقا لجملة من علماء الاجتماع إلى التأثير على تطور الناس والمجتمعات بطريقة تضمن من خلالها تحقيق العدالة وتحسين الظروف المعيشي والصحية"¹

كما عرف المشرع التنمية المستدامة في دولة قطر في إطار آخر على أساس أنها: "السياسات والاجراءات التي تلبي احتياجات التنمية المستدامة في الدولة اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا وتحقق الأهداف والمبادئ التي من أجلها وضع القانون، الى جانب تحسين عناصر البيئة الطبيعية والمحافظة على التنوع البيولوجي و التراث التاريخي والأثري والطبيعي الحالي والمستقبلي بالدولة".

ولقد عرفها المشرع الجزائري ضمن القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على أنها "توفيق بين تنمية اقتصادية واجتماعية قابلة للاستمرار وحماية البيئة، أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية وتلبية حاجيات الأجيال الحاضرة والمستقبلية".¹ كما عرفت المادة 3 من القانون 01/03 المؤرخ في 19 أفريل 2003 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة على أنها " نمط تنمية تضمن فيه الخيارات وفرص التنمية التي تحافظ على البيئة والموارد الطبيعية والتراث الثقافي للأجيال القادمة"، فقد أولى المشرع الجزائري عناية وأهمية بالغة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية القابلة للاستمرار، فضلا عن ضمان الحفاظ على الجانب البيئي والتقليل من المخاطر البيئية من أجل ضمان ديمومة التنمية والحرص على ضمان حق الأجيال القادمة في التنمية الشاملة بالاستغلال العقلاني والرشيد للموارد الطبيعية.

التعريف المقترح: التنمية المستدامة هي عبارة عن استغلال للثروات والموارد الطبيعية والعمل على تطويرها مع الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة في ذلك.

¹ انظر القانون 10/03، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المؤرخ 20 جويلية 2003 من الجريدة الرسمية العدد 43.

ويتضح من خلال العرض المفصل السابق أنّ مفهوم التنمية المستدامة واسع المعنى ومتشعب المشارب اقتصاديا، اجتماعيا وبيئيا وحتى عمرانيا غير أن هنالك إجماع تام ومطلق حول فكرة رئيسية وهي تحقيق تنمية اقتصادية، إلى جانب المحافظة على الجانب البيئي والعمراني وضمان حق الأجيال القادمة في التنمية.

المطلب الثاني: خصائص التنمية المستدامة

تتميز التنمية المستدامة بجملة من الخصائص التي يوجد إجماع عليها من قبل الباحثين وهي كالآتي:

➤ تنمية تركز على المدى الزمني الاستراتيجي، فهي تعتمد على مخططات وسياسات طويلة المدى بناء على دراسات استشرافية هادفة.

➤ تنمية تهتم بالحاضر وتعمل على ضمان حق الأجيال القادمة في تقاسم الموارد والثروة العامة.

➤ تركز على موارد غير ناضبة، نظيفة ومكافئة.

ومن الملاحظ أن التعريفات السابقة تركز على بعض الجوانب المتقاطعة من الخصائص ونبرزها في:

1. التنمية المطلوبة لا تسعى لتحقيق تطور محدود جغرافي وزمني، ولكن تنمية مستدامة تعني شاملة وطويلة الأمد الزمني.
2. التنمية المستهدفة هي تنمية تفي بحاجيات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على توفير احتياجاتها.
3. مستويات المعيشة التي لا تتجاوز الحد الأدنى الأساسي من الاحتياجات لا يمكن إدامتها إلا عندما تُراعى مستويات الاستهلاك في كل مكان متطلبات الاستدامة على المدى الزمني البعيد.

4. الاحتياجات كما يتصورها الناس تحدد اجتماعيا وثقافيا، ومن ثمة فإن التنمية المستدامة تتطلب انتشار القيم التي تشجع على مستويات الاستهلاك التي لا تضر بيئيا.¹

المطلب الثالث: أهداف التنمية المستدامة

تسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق جُملة من الأهداف الحالية والمستقبلية، كونها تحمل تملك استراتيجيات، وتمس هذه الأهداف بمختلف الجوانب، فرغم تعدد التعاريف نظرا لاختلاف زاوية الدراسة بالنسبة للمفكرين، إلا أنه تم الاتفاق على أهداف التنمية المستدامة والتي نبرز أهمها في مايلي:

1/ زيادة الدخل الوطني:

يعتبر زيادة الدخل الوطني في الدول المتخلفة دافع أساسي للدول لإحداث تنمية مستدامة من خلال زيادة السلع التي تنتجها والخدمات التي توفرها الموارد الاقتصادية المختلفة، فكلما توفرت رؤوس الأموال والكفاءات، كلما أمكن تحقيق نسبة أعلى في معدلات الدخل الوطني الحقيقي.

2/ تحسين المستوى المعيشي:

وتهدف التنمية المستدامة إلى تحسين المستوى المعيشي للمواطنين، فزيادة الدخل الوطني الحقيقي لا تؤدي بالضرورة إلى تحسين المستوى المعيشي، على اعتبار أن زيادة عدد السكان بنسبة أكبر من زيادة الدخل الوطني تجعل من الصعب تحقيق زيادة في متوسط دخل الفرد ، كما أن غياب العدالة في توزيع الدخل ستؤدي إلى تدهور المستوى المعيشي لبعض الفئات التي تعاني التهميش، وعليه تعمل التنمية المستدامة على تحسين نوعية حياة أفراد المجتمع ولهذا ينبغي إشباع الحاجات الحالية الأساسية للأفراد وتحسين ظروف الحياة من تعليم وعمل وعناية صحية وخدمات اجتماعية.

3/ ترشيد استغلال الموارد الطبيعية:

¹ محمد الطاهر قادري، آليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر. أطروحة دكتوراة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص 51.

تعمل التنمية المستدامة على تحسين حياة الأفراد ولكن ليس على حساب البيئة، وذلك من خلال الحفاظ على الموارد الطبيعية، وعدم استنزافها عن طريق الاستخدام العقلاني لها، بالإضافة إلى البحث عن البدائل لهذه الموارد حتى تبقى لفترات طويلة بالنسبة للأجيال الحالية والقادمة، كما أن للدولة دور هام وفاعل في مجال الحفاظ على الموارد الطبيعية وتحقيق التوازن البيئي، وينبغي في هذا الصدد توفر شرطين أساسيين وهما:

➤ إلزامية ربط السياسة البيئية بقانون مع وجود عقوبات ردية للمخالفين.

➤ توفر التعليم والإعلام البيئي، حيث أن السلوك البيئي السليم يأتي عن طريق التعليم في مختلف المراحل، فضلا عن التسويق الإعلامي لأهمية البيئة والجوانب المرتبطة بها.

4/ ربط التكنولوجيات الحديثة بأهداف المجتمع:

وتسعى التنمية المستدامة إلى توفير التكنولوجيات الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع، من خلال توعية الأفراد بأهمية التقنيات الحديثة في المجال الطاقوي، وكيفية استخدامها قصد تحسين نوعية حياة المجتمع، مع إيجاد الحلول اللازمة للمخاطر البيئية الناجمة عن استخدام هذه التكنولوجية¹.

ويمكن إجمال أهداف التنمية المستدامة التي تركز على تنمية الإنسان بصفته محور العملية التنموية إلى:

➤ مكافحة التلوث بكل أشكاله والتقليل من النفايات الصلبة والسائلة لأقصى

حد ممكن.

➤ زيادة إجراءات حماية البيئة من خلال المحافظة على الموارد البيئية

واستخدامها بطريقة عقلانية.

¹ عثمان محمد غنيم، ماجدة أحمد أبو زنت، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها.

الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2007، ص 263.

➤ استغلال وتطوير الموارد المحلية بما يخدم الاقتصاد الوطني ويعمل على

تحقيق تنمية اقتصادية عادلة وشاملة.¹

5/تحقيق التوازن البيئي والعمراني: وذلك من خلال التوزيع العادل للثروة والمشاريع ولل سكان بين مختلف أقاليم الوطن وتحقيق ما يسمى بتكافؤ الفرص وضمان حق الأجيال القادمة في ذلك بالإضافة إلى تخصيص مساحات خضراء وعدم المساس بحق الإنسان بالتمتع ببيئة صحية.

6/تقليل التفاوت في الدخل والثروات: يعتبر تقليل التفاوت في الدخل والثروات من بين الأهداف العامة التي تسعى التنمية المستدامة إلى تحقيقها ويندرج ذلك ضمن الإبعاد الاجتماعية لعملية التنمية وفي هذا المجال تعاني الدول المختلفة من فوارق كبيرة في توزيع الدخل بحيث تملك غالبية أفراد المجتمع نسبة ضئيلة من الثروة وتتحصل على نصيب متواضع من الدخل الوطني بينما تملك فئة صغيرة من أفراد المجتمع على جزء كبير من الثروة وتتحصل على نصيب عالي من الدخل.

¹المرجع نفسه، ص 263.

المبحث الثاني: عناصر وأبعاد التنمية المستدامة

تتميز التنمية المستدامة بجملة من العناصر الموضوعية الداخلية والخارجية، والأبعاد المختلفة، فلا يمكننا الحديث عن التنمية المستدامة دون التطرق الى العناصر التي تقوم عليها وكذا أبعادها المتعددة، على اعتبار أن ضمان حق الأجيال القادمة في التنمية يركز على أبعاد بيئية، اقتصادية، اجتماعية ومؤسسية.

المطلب الأول: عناصر التنمية المستدامة

تعتبر العناصر بمثابة المحركات من أجل تحقيق التنمية المستدامة في أي بلد كان، فلا بد من توفر هذه العناصر من أجل ضمان تنمية مستدامة، فهناك عناصر مرتبطة ارتباطا وثيقا بالموارد البشرية التي تعتبر أهم عنصر وأخرى متصلة بالموارد المادية، فضلا على أن التنمية المستدامة تعبر عن تزواج هذه الموارد مع بعضها البعض.

يمكن حصر عناصر التنمية المستدامة فيما يلي:

أ/العناصر المتصلة بالأفراد داخل المجتمع: حيث يشير مفهوم التنمية من هذا الباب إلى أنها تعمل على تهيئة المجتمع للإحساس بمشكلاتهم ومشاركة الأفراد للتخطيط لحلها في الزمان والمكان كما يرتبط بمشاركة الأفراد في تنفيذ المشروعات وتحقيق الشعور بالانتماء، وتحقيق أفضل رعاية صحية واجتماعية ضمن إطار اقتصادي واجتماعي وسياسي فعال وناجح، بالاعتماد على الحوار المباشر بين أفراد المجتمع.¹

ب/العناصر الخاصة بالموارد المادية: ويتحدد مفهوم التنمية في هذا الإطار من خلال الاستفادة القصوى للموارد المتاحة واستقلالية المؤسسات الموجودة والتنسيق بين مختلف الفاعلين الاجتماعيين والاستثمار الأمثل للموارد والإمكانيات المتوفرة مع العمل على إحداث التعديل اللازم في الهياكل التنظيمية للمجتمع كلما دعت الضرورة لذلك.

¹ رشاد احمد عبد اللطيف، أساليب التخطيط للتنمية. مصر: المكتبة الجامعية الاسكندرية، 2002، ص9.

ج/العناصر الخاصة بالمواد المستخدمة في التنمية: ويتم ذلك من خلال إعداد الممارسين الأكفاء إعداداً جيداً وتنمية وسائل الاتصال بين مختلف الفاعلين، انطلاقاً من تحديد رؤية واضحة للأهداف على جميع المستويات وعبر مختلف القطاعات بالاعتماد على التقنيات العلمية في الدراسة والتخطيط والتنفيذ والتقويم.¹

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة

يرى الكثير من المختصين أن التنمية المستدامة تنمية ثلاثية الأبعاد مترابطة ومتداخلة في إطار تفاعلي وديناميكي دائم ، رشيد ومنضبط وهو البعد البيئي، البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي والبعد الرئيسي وهو البعد المؤسسي. فهذه الأبعاد متفق عليها من قبل المفكرين.

أ/ البعد البيئي: هو الاهتمام بإدارة المصادر الطبيعية، وعامل الاستنزاف البيئي، وهو أحد العوامل التي تتعارض مع التنمية المستدامة، لذلك يجب وضع منهجية أمام الاستهلاك والنمو السكاني ووضع إدارة علمية للمصادر الطبيعية.

ب/ البعد الاجتماعي: وهو حق الإنسان الطبيعي في العيش في بيئة نظيفة وسليمة يُمارس من خلالها جميع الأنشطة مع كفالة حقه في نصيب عادل من الثروات الطبيعية والخدمات البيئية والاجتماعية. ويركز البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة على أن الإنسان يُشكّل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية إلى جميع المحتاجين، لها بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرارات بكل شفافية.²

ج/ البعد الاقتصادي: أخذ المنظور الاقتصادي بعيد المدى لحل المشكلات من أجل توفير الجهد والمال والموارد، باعتبار أن البيئة هي كيان اقتصادي متكامل وقاعدة

¹ المرجع نفسه، ص9.

² باتر محمد علي وردم، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأردن: للأهلية للنشر والتوزيع، 2003، ص189.

للتنمية وأي تلويث لها واستنزاف لمواردها يؤدي في النهاية إلى إضعاف فرص التنمية المستقبلية لها. وتعني الاستدامة وفق هذا البعد تعظيم الرفاه الاقتصادي لأطول فترة زمنية ممكنة فترة ممكنة، من خلال توفير مقومات الرفاه الإنساني بأفضل نوعية مثل: الطعام، المسكن، النقل، والصحة والتعليم.

د/ البعد المؤسسي: ويتمثل في الإدارات والمؤسسات القادرة على تطبيق استراتيجيات مخطط التنمية المستدامة عبر برامج مستدامة يطبقها أفراد ومؤسسات مؤهلة.¹

المبحث الثالث: مفهوم التهيئة والتعمير

بعد دراستنا لمفهوم التنمية المستدامة فيما سبق، سيتم التطرق في هذا المبحث إلى المتغير الثاني من الدراسة عموماً والمتعلق بالتهيئة والتعمير من خلال التعرّيج على المفهوم بالتفصيل وعدّ زوايا الدراسة، إلى جانب تناول بعض المفاهيم المشابهة له والمرتبطة به قانون التعمير وكذا التهيئة العمرانية.

المطلب الأول: تعريف التهيئة والتعمير

يُقصد بالتهيئة مجموعة الأعمال المدروسة الرامية إلى إرسال نظام محكم ومتناسق في تركيز السكان والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والبناءات والتجهيزات ووسائل الاتصال على امتداد رقعة من الأرض، فهي بالتالي عمل إرادي يتم عن طريق السلطات العمومية أو بإيعاز منها وعلى مستويات مختلفة: على مستوى بلد إلى مستوى مدينة فحي سكني أو حتى على المستوى المحلي (تهيئة مسكن).

المطلب الثاني: بعض المفاهيم المرتبطة بالتهيئة والتعمير

عند النظر إلى مصطلح التعمير نجده مشتق من الفعل عمر ويعني إنشاء المباني والهياكل القاعدية والطرق والشبكات وكل النشاطات الأخرى من شأنها أن تجعل المكان من حالة فراغ إلى حالة امتلاء وقد ورد الفعل عمر في القرآن الكريم

¹ المرجع نفسه، ص 27.

لقوله تعالى بعد بسم الله الرحمن الرحيم "وأثأروا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها وجاءتهم الرسل بالبينات ...". الآية 9 سورة الروم¹، وقوله أيضا جلّ جلاله: "اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرم" الآية 19 سورة التوبة². لقد عرفه المعجم الفرنسي على أنه "فن تنظيم المجال الحضري أو الريفي بمفهومه الواسع من بنايات للسكن أو العمل أو الترفيه أو من خلال شبكات النقل والمبادلات بغرض بلوغ أرقى الاستخدامات وتحسين العلاقات الاجتماعية³."

كما هو مجموعة الدراسات والتصاميم التي يكون موضوعها إنشاء وتهيئة المدن ومن جهة أخرى يعرف التعمير على أنه: "مجموعة المعارف التاريخية والثقافية للنظريات والتقنيات التي تعتني بإشكالية التنظيم وتغيير المجال الحضري"⁴.
فمفهوم **التهيئة العمرانية** يحافظ على معنى واسع، حيث يستوعب كل التدخلات الضرورية لأي سياسة عمرانية هدفها أن تبقى المدينة نظاما حيا موحدًا يمكن للحديث أن يتعايش مع القديم بانسجام وحركية على مستويات متلائمة ومتوافقة مع النوعية محافظة على الموارد الطبيعية. كما أن **قانون التعمير**: هو مجموعة من القواعد القانونية التي تهتم بالآراضي العمرانية من حيث طبيعة الأرض وقواعد البناء عليها، فهي مجمل التشريعات الوضعية التي تدرس إمكانية تشييد المباني وفقا للأطر التنظيمية التي تحكم مهمة التعمير على أرض معينة، فقانون التعمير يُنظم الأراضي والعقارات القابلة للتعمير، كما أنه يسهر على حماية البيئة، وهو الهدف الذي يسعى قانون البيئة لتحقيقه (حماية الأراضي الفلاحية من التوسعات العمرانية).

وهناك من يرى أن **قانون التعمير** هو قانون تخطيطي يتحكم في المجالات ويحدد استعمالات الأرض، فهو يستند إلى التخطيط الموضوعي والدقيق من أجل ضمان

¹ سورة الروم، الآية 09.

² سورة التوبة، الآية 19.

³ Yannik herlem, **le grand dictionnaire encyclopédique Larousse**. Paris : Edition 1997 ecp, 1999, p108

⁴ Zocheli Alberto, **Introduction à l'urbanisme opérationnel et l'composition urbaine**. Algérie : 1983, p68.

الفعالية في التجسيد للمنشآت.¹ فالتخطيط هو عبارة عن برنامج أو سيناريو توقعي لما لما سيحدث في المستقبل.

ومما سبق نقول أنّ قانون التعمير هو جزء لا يتجزأ من قانون تهيئة الإقليم والذي يهتم بتهيئة الأراضي بغرض تشييد بناءات عليها أو جعلها مساحات خضراء أو تركها مساحات فارغة لا يصلح التعمير فيها أو برمجتها للتعمير فيها مستقبلا.

¹ Ch. A Guillot Philippe et darnanvillle Henri Michel, Droit de l'urbanisme . 2 eme édition : France :Ellipses Edition,2006,p10

الفصل الثاني

المبحث الأول: قانون التهيئة والتعمير ودوره في تجسيد التنمية المستدامة

تتمثل أدوات التهيئة والتعمير أساسا ووفقا لما نصت عليه المادة 10 من قانون 29/90 المتعلقة بالتهيئة والتعمير المؤرخ في الفاتح من ديسمبر 1990 المعدل والمتمم بموجب القانون 05/04 المؤرخ في 14 أوت 2004 في مايلي: "تتشكل أدوات التهيئة والتعمير من المخططات التوجيهية للتهيئة و التعمير ومخطط شغل الأراضي، وتكون هذه الأدوات وكذا التنظيمات التي هي جزء لا يتجزأ منها قابلة للمعارضة بها أمام الغير"،¹ حيث وضع المشرع الجزائري حدا أمام الانتشار العشوائي للبناءات الفوضوية، كما منح للمتضرر الحق في تقديم اعتراضات لدى الجهات الوصية في حالة ما إذا مسه ضرر.

المطلب الأول: المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير كآلية لتحقيق التنمية المستدامة

تطرق المشرع الجزائري للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير بموجب القانون 29/90 المؤرخ في 1 ديسمبر 1990 المعدل والمتمم بموجب القانون 04-05 المؤرخ في 4 أوت 2004 المتضمن قانون التهيئة والتعمير في مواده من المادة 16 إلى المادة 30 والنصوص التنظيمية له، لاسيما المرسوم التنفيذي 177/91 المؤرخ في 28 ماي 1991 الذي يحدد إجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير والمصادقة عليه ومحتوى الوثائق المتعلقة به المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 317/05 يندرج المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير في إطار التخطيط المحلي للتهيئة والتعمير ويرتكز على توزيع الصلاحيات ما بين الدولة الولاية والبلدية وبين مختلف أجهزة الدولة والمؤسسات وفقا لمبادئ اللامركزية وعدم التركيز ووفقا للوجبهات الأساسية لتهيئة الإقليم المستخلصة من آليات أعلى مثل: المخطط الوطني لتهيئة

¹ أنظر المادة 10 من قانون 29/90 المتعلقة بالتهيئة والتعمير المؤرخ في الفاتح من ديسمبر 1990 المعدل والمتمم بموجب القانون 05/04 المؤرخ في 14 أوت 2004.

الإقليم المخطط الجهوي لتهيئة الإقليم ومخطط تهيئة الولاية ووفقا لمبدأ المطابقة الذي يقصد أن القاعدة الدنيا تحترم القاعدة العليا

أولاً: تعريف المخطط التوجيهي للتهيئة التعمير

حسب نص المادة 16 من القانون 29/90: "المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير هو أداة التخطيط المجالي والتسيير الحضري يحدد التوجهات الأساسية للتهيئة العمرانية للبلدية أو مجموعة البلديات المعنية آخذا بعين الاعتبار تصاميم التهيئة ومخططات التنمية ويضبط الصيغ المرجعية لمخطط شغل الأراضي".¹

وبالعودة للمادة 10 من نفس القانون نجد أن المخطط له جانبين جانب قانوني وجانب تقني.

أ: الجانب القانوني: هو تجميع لعدة مفاهيم ذات طبيعة قانونية مثل:

مخطط أو تخطيط: يل على المسار الذي يندرج عن طريقه الفضاء والنشاط العمراني تحت سلطة القواعد القانونية للتعمير والتهيئة ويعبر عن إرادة للتنظيم والتأطير والتوجه العمراني.

توجيهي: عبر عن خصائص المخطط ويعكس مستواه الهرمي مقارنة بأداة*+ أخرى للتعمير ويوصف عن طريق المادة 16 من القانون 29/90 كقاعدة فوقية محلية فهو مرجعية لمخطط شغل الأراضي.

التهيئة: تحدد تطور منسجم لمجموع الإقليم مغطى بالمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير حسب خصوصيات ومكاسب كل إقليم.

التعمير: يدل على التنظيم المتعلق بالنشاط العمراني أو البناء حسب القواعد التي جاء بها قانون التعمير.

¹ تابع المادة 16 من القانون 29/90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 والمعدل والمتمم بالقانون 05/04 الجريدة الرسمية العدد 51.

ب: الجانب التقني:

المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير هو تنظيم يحدد القواعد المطبقة بالنسبة لكل منطقة مدمجة في القطاعات المعمرة، القابلة للتعمير، قطاعات التعمير المستقبلية، أو الغير قابلة للتعمير.

ونلاحظ أن المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ليس فقط الأداة القانونية الرئيسية للتخطيط الطويل المدى من 15 الى 20 سنة، بل هو أيضا أداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية يحدد التوجيهات العامة في الميدان الفلاحي، الصناعي، والسياحي ويشكل تحديثا للمخطط العمراني التوجيهي (PUD) plan d'urbanisme directeur فهو مخطط توجيهي يوجه التهيئة وتوسع التجمعات السكانية، يشكل دليل لتسيير المجال العمراني موضوع في يد المسيرين المحليين ووثيقة تقديرية مستقبلية للتنبؤ يشمل تقدير الاحتياطات في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

كما أن التأثير الفرنسي عليه يبقى ظاهرا حيث ان المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير (PDAU) مقتبس من التصميم التوجيهي للتهيئة والتعمير (SDAU) (Schéma directeur d'aménagement et d'urbanisme) الذي ظهر منذ سنة 1967 وأصبح في سنة 1983 يُسمى بالتصميم التوجيهي (SD)، فهناك تلاعب في التنمية فقط، فبدلا من استعمال كلمة تصميم (Schéma) استعمل المشرع كلمة مخطط (Plan).

ثانيا: أهمية المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ميدانيا في تحقيق التنمية

المستدامة:

يكتسي المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير أهمية بالغة في طريق تجسيد التنمية

المستدامة وذلك من خلال:

- يحدد التوجهات الأساسية لتهيئة مجال البلدية أو البلديات المعنية انطلاقا من التوجهات العامة التي تقدمها أدوات التهيئة الإقليمية واعتمادا على مخططات التنمية.
 - يحدد شروط عقلنة استعمال المجال ويهدف إلى الاستغلال العقلاني والأمثل للموارد الاقتصادية.
 - يحدد آجال انجاز مخطط شغل الأراضي ومناطق التدخل على النسيج العمراني.
 - يقسم المجال المعني إلى قطاعات معمرة، قطاعات قابلة للتعمير على المدى القريب والمتوسط، وقطاعات مستقبلية للتعمير، وقطاعات غير قابلة للتعمير.
 - الحفاظ على البيئة والأوساط الطبيعية والتراث الثقافي والتاريخي.
 - الحفاظ على النشاطات الفلاحية.
 - تحديد المناطق التي تتطلب حماية خاصة كالمواقع والمناظر والمحيطات الحساسة.
 - يحدد توقعات التعمير وقواعده.¹
- كما أن المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير يُعد كوسيلة جديدة جاء مكان، لا تهتم بالتهيئة العمرانية داخل حدود المحيط العمراني للتجمع الحضري فقط بقدر ما يتناول التجمع الحضري داخل إطاره البيئي والطبيعي وينظم العلاقات بينه وبين باقي نقاط الوسط الآخر الموجود على المستوى المحلية والإقليمي ويُراعي جوانب الانسجام والتناسق بينه وبين جميع المراكز الحضرية المجاورة.²

¹ Cf. Manuel, les instruments et les actes d'aménagement et d'urbanisme en algerie-synthe ses des textes en vigueur. Alger : agence URBANIS juin, 2002, p4,5.

² كمال تاكواشت، الآليات القانونية للحد من ظاهرة البناء الفوضوي في الجزائري. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم العلوم القانونية، 2009، ص81.

فهذا المخطط يُترجم من الناحية الشكلية والمادية إرادة المشرع الجزائري في تنظيم وتسيير المجال والتحكم في العقار ومسايرة ومراقبة التوسع العمراني، للمدن، وهو من ناحية أخرى يُترجم هموم وانشغالات التخطيط المجالي في محاولة لإيجاد توازن أحسن، وقد أوجب المشرع الجزائري إلزاما أن تُغطى كل بلدية أو بلدين بمخطط توجيهي للتهيئة والتعمير يتم إعداده بمبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي وتحت مسؤوليته.¹

إن المخطط التوجيهي بالإضافة إلى تحديده للتوجهات الأساسية للتهيئة والتعمير لبلدية واحدة، فإنه يمكن أن يشمل عدة بلديات متجاورة، تجمع بينها عوامل مشتركة كانتشار النسيج العمراني كمستوطنة عمرانية أو أكثر عبر عدة بلديات أو في اشتراك في شبكة أنابيب الماء الشرب، ووسائل النقل الحضري العمومي، وغيرها من الهياكل والتجهيزات الأساسية، كما يأخذ المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير بعين الاعتبار جميع توجيهات المخططات المتعلقة بأدوات تهيئة الإقليم، كما يحدد توجيهات مخطط شغل الأراضي.²

بالإضافة إلى كونه يهتم بالجوانب العمرانية التوسعية للتجمع الحضري فإنه يرسم ويحدد أفاق توسعه وعلاقته مستقبلا كجزء من الكل على المستوى الإقليمي، كخلية عمرانية للنسيج العمراني والحضري على المستوى الوطني.³

¹ محمد جبري، التأطير القانوني للتعمير في ولاية الجزائر. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2008، ص 12

²Chaban ben Akzouh, de la loi d'orientation foncier au droit de l'urbanisme. n22 : Alger : revue idara, 2001, p5.

³ كمال تاكواشت، المرجع سابق الذكر. ص 81، 80

فمن خلال استقراءنا للمادة الـ 13 يتبين لنا ضرورة وجود تنسيق بين مختلف الهيئات المخططة والمبرمجة، والتي من الضروري أن يعمل المخطط على مراعاة ما تم وضعه من طرف الدولة والجماعات الإقليمية، والمصالح العمومية من برامج ومنجزات قصد تحقيق المصلحة العامة والتي تكون لها الأولوية ضمن المخطط، وهكذا يراعي المخطط التوجهات الوطنية في مجال التهيئة القطرية عموما والتهيئة العمرانية خصوصا على مختلف الأصعدة الإقليمية والوطنية والمحلية.¹

وتتأكد فعاليته التنموية من خلال:

- حماية الأراضي الفلاحية من الاكتساح العمراني.
- تحديد التوجهات الأساسية لتهيئة الأراضي المعنية
- تحديد شروط التهيئة والبناء
- الوقاية من الأخطار الطبيعية وحماية المساحات الخضراء
- حماية المناط الحساسة والمناطق الأثرية والمناظر الطبيعية
- يهتم بالمناخ والتضاريس والجانب الديمغرافي.

المطلب الثاني: فاعلية مخطط شغل الأراضي في تجسيد التنمية المستدامة

نص عليه المشرع بموجب القانون 29/90 الخاص بالتهيئة والتعمير المعدل والمتمم بالقانون 05/04 وخصه المشرع بمرسوم تنفيذي خاص به وهو 178/91 المعدل والمتمم بالمرسوم 318/05 فمحتواه يحدد التوزيع العمراني الموجود والمبرمج للبلدية وبذلك يجسد عملية الرقابة السابقة على أشغال التعمير من خلال تحديد شروطها ومجالها بدقة.

¹ البشير التيجاني، التحضير والتهيئة العمرانية في الجزائر. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2014، ص

أولاً: تعريف مخطط شغل الأراضي:

مخطط شغل الأراضي عبارة عن وثائق شاملة تتضمن الأدوات والمبادئ المحلية للتخطيط الحضري مهمته تثبيت القواعد العامة والصلاحيات لاستعمال الأراضي.¹

عرفته المادة 31 من القانون 29/90 على أنه: "المخطط الذي يحدد بالتفصيل في إطار المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير حقوق استخدام الأراضي والبناء وفق عليها وفق الإطار والتوجهات المحددة والمنظمة من طرف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير".²

وهناك بعض التعريفات الآخر لمخطط شغل الأراضي:

التعريف الأول: مرجع يثبت في المجال الحضري القواعد الأساسية لشغل واستغلال الأراضي وخصوصا البنايات التابعة لها.

التعريف الثاني: المتمم المنطقي والضروري للمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير وهو وسيلة لمراقبة المتدخلين الخواص في التعمير، يعمل على تقنين استعمالات الأرض.

التعريف الثالث: وثيقة عمرانية بصفة عامة على مستوى البلدية أو على مستوى مجموعة من البلديات تثبت القواعد العامة لاستغلال الأرض، مخططات شغل الأراضي لها هدف أولي يتمثل في تحديد بطريقة دقيقة القوانين المتعلقة بكل تجزئة، وكذلك في تنظيم النسيج العمراني عن طريق تحديد مصير البنايات والكثافات التي هي

¹ jacquelin morond deviller, droit de l'urbanisme. 4 édition : dalloz, 1998, p47

² تابع نص المادة 31 من قانون 29/90 المتعلقة بالتهيئة والتعمير المؤرخ في الفاتح من ديسمبر 1990 المعدل والمتمم بموجب القانون 05/04 المؤرخ في 14 أوت 2004.

قواعد التي يمكن تطبيقها احتماليا بموضع أماكن المخصصة من أجل إنشاء التجهيزات وحماية المساحات والأماكن الطبيعية والفلاحية.

والمفترض في الأداة العمرانية المتمثلة في مخطط شغل الأراضي أن تأخذ على عاتقها التكفل بالمستويات التفصيلية في المدينة بالإضافة إلى تكفلها بالعمران الجديد في قطاعات التوسع العمراني للبلديات، إن أفضل شغل للأرض هو الذي يحترم ويضمن التوازن بين المناطق الصناعية والفلاحية، آخذا بعين الاعتبار النتائج المستقبلية.¹

وتبين مخططات التهيئة والتعمير سواء مخطط شغل الأراضي أو المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير التوجهات الأساسية لتهيئة الأراضي، وتشمل هذه التوجهات قواعد تخصيص الأراضي، سواء على مستوى البلدية الواحدة أو على مستوى مجموعة من البلديات، وتبين الأراضي المبنية والأراضي المخصصة للبناء ويتم تحديد هذه التوجهات وفقا لدراسة تعددها المصالح المعنية للتهيئة والتعمير باحترام المخططات الأخرى المعدة مسبقا إن وجدت ويتعلق الأمر بما يأتي:

-مخطط التهيئة العمرانية.

-المخطط التوجيهي للمدينة الجديدة.

-مخططات الوقاية من المخاطر الكبرى.²

في الأصل إن مجال مخططات أدوات التعمير سواء المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير أو مخطط شغل الأراضي، يخص إقليم بلدية واحدة، غير أنه ونظرا لمعطيات معينة فإن مخططات أدوات التعمير قد تغطي أكثر من بلدية التي تتقاسم فيما بينها

¹ Le corbusier, manière de penser l'urbanisme. France: édition gonthier, p 110.

² حسان بوبعاية، دور الجماعات المحلية في إعداد المخططات العمرانية. مداخلة ملتقى دولي حول " تسيير الجماعات المحلية: الواقع والتحديات، جامعة سعد دحلب البليدة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، 07/16 ماي 2010، ص1.

العديد من العوامل المشتركة، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو طبيعية إذ أن مشاكل التعمير والبيئة لا يمكن محاصرتها ومعالجتها في إطار حدود إدارية لبلدية واحدة ، مثل ظاهرة البناء الفوضوي المقامة داخل في شكل أحياء أو في شكل بناءات مشتتة فوق الأراضي المشتركة لحدود البلديات المتجاورة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن حل مشاكل التسيير العمراني مستحيلة الحل بالوسائل الخاصة بكل بلدية منفصلة بذاتها والأخص مع ندرة الهيئات العمومية المنبثقة عن السياسة المتبعة حالياً والقائمة على فكرة كل إقليم سواء كان في شكل إقليم جهوي أو إقليم ولائي أو إقليم بلدي أن يخضه لمبدأ المنافسة ولمبدأ التكتلات في فضاءات جديدة والبحث عن آليات حديثة للتسيير والتنظيم العمراني والاقتصادي والابتعاد عن الاعتماد الكلي على مساعدة الدولة لتمويل وتسيير مشاريعها الخاصة وبالرجوع للمادة 12 من القانون 29/90 فيمن لمخطط شغل الأراضي أن يغطي بلديتين أو أكثر وفي حالة تداخل نسيجهما الحضري بعضه البعض على شكل مجمع حضري كبلديات مدينة الجزائر وبلديات مدينة وهران والمدن الكبرى مثلاً¹.

ثانياً: مخطط شغل الأراضي (pos) كأداة لتجسيد التنمية المستدامة

إن مخططات أدوات التعمير هي مخططات مرنة متحركة ديناميكية لكونها تأخذ الأبعاد الثلاثة القصيرة 5 سنوات والمتوسطة 10 سنوات والطويلة 10 سنة بالإضافة إلى المراجعة والتعديل المتتابع يجعل من هذه المخططات آليات متزامنة مع الأحداث الجديدة ومع ما يتم برمجته من مشاريع وبحسب الأولويات، كما تمكن هذه الآجال المتحركة لمخططات أدوات التعمير لكل مجلس بلدي جديد من حقن وبرمجة برنامج عهده وأهدافه المسطرة وكل المشاريع الموعودة في الحملات الانتخابية ضمن هذه المخططات المرنة وذلك في ضل احترام القواعد العامة المنظمة لحركة البناء والتعمير.

¹ كمال تاكواشت، المرجع سابق الذكر، ص 84، 85.

ومن بين الأهداف التي يسعى مخطط شغل الأراضي لتحقيقها في إطار التنمية المستدامة نجد:

- تحديد الأراضي الزراعية التي يجب حمايتها ووقايتها
- تحديد الارتفاقات الخاصة بالقواعد العامة للتهيئة والتعمير
- تعيين المساحات العمومية والمساحات الخضراء
- يحدد أشكال البناء وأنماطه من العلو والحجم الأدنى والأقصى
- إدراج الجانب البيئي والاجتماعي في عملية التعمير
- يحدد المناطق الخاصة بالاستعمال السكني، والتجاري، والصناعي، والغابات.

المبحث الثاني: قانون تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة: بين النص والواقع

لقد جاء المشرع الجزائري في العشريتين الماضيتين بترساة من القوانين الهادفة إلى تنظيم وضبط عملية التهيئة الإقليمية في الجزائر، فالقطاع حساس ويحتاج إلى مخططات ميدانية وطنية، جهوية وولائية قادرة على النهوض بالواقع التنموي الجزائري وضمان تجسيد شامل وفعال بما يخدم البلاد والعباد، فسنّ جملة من القواعد القانونية الرامية إلى بسط السياسة الوطنية بما يتوافق مع ضمان تنمية مستدامة، غير أن الواقع التنموي في الجزائري بالنسبة للتهيئة الإقليمية مازال بحاجة إلى الكثير من الفعالية في التطبيق لهذه المراسيم والقوانين لضمان تجسيد أكثر نجاعة، وهذا ما يقودنا إلى الحديث عن قانون تهيئة الإقليم في الجزائر ومتغير التنمية المستدامة في مقاربة علمية لقراءة النص والواقع.

المطلب الأول: أهمية المخطط الوطني في تكريس التنمية المستدامة

لقد نصت المادة 2 من القانون 20/01 الخاص بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 على أن "تبادر الدولة بالسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة حيث تسيير هذه السياسة بالاتصال مع الجماعات الإقليمية في إطار اختصاصات كل منها وكذلك بالتشاور مع الأعوان الاقتصاديين والاجتماعيين للتنمية، كما يساهم المواطنون في إعداد هذه السياسة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنفيذ المعمول بهما"¹. ولتكريس تهيئة وتنمية الإقليم بشكل مستدام لابد من وضع برنامج تنموي فسعت الدولة منذ الاستقلال إلى الاعتماد على مخططات تنموية، لكن نظرا لسلبات ذلك إضافة إلى بروز تدريجي لضرورة تبني مقاربة وطنية لتهيئة الإقليم فحاولت الدولة في مطلع الثمانينات إلى تدارك هذا الحل والاستفادة من الأخطاء من خلال تبنيها الأدوات التخطيط المجالي فانطلقت من المخططات الثلاثية والرابعة والخامسة إلى مخططات التهيئة العمرانية التي نص عليها القانون 03/87 المؤرخ في 27 جانفي 1987²، غير أن هذه المخططات كانت عبارة عن خلط بين مخططات التهيئة العمرانية ومخططات التهيئة الإقليمية فتداركت ذلك بصدور القانون 29/90 الخاص بالتهيئة والتعمير المؤرخ في 1 ديسمبر 1990 وفصلها عن التهيئة الإقليمية، ونظرا للزمة الأمنية أو ما تعرف بالعشرية السوداء التي عانت منها البلاد ومست جميع القطاعات تدهور الوضع العمراني والتنموي نظرا للخراب والخسائر التي حدثت وبعد الخروج من الأزمة التفت المشرع من جديد إلى الجانب العمراني ليحدث قفزة نوعية بصدور القانون 20/01 سنة 2001 الخاص بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة،

¹ عُد إلى القانون 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 الموافق لـ 27

رمضان 1422، ضمن الجريدة الرسمية العدد 77.

² عُد إلى القانون 03/87 المؤرخ في 27 جانفي 1987 الموافق لـ 21 جمادى الأولى عام 1407 المتعلق بالتهيئة

الإقليمية.

حيث كان الهدف منه تحقيق تنمية إقليمية مستدامة على كافة التراب الوطني بالاعتماد على مخططات تهيئة الإقليم والتي تتمثل في المخطط الوطني والمخطط الجهوي، والمخطط الولائي .

وقد تبنت السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم جملة من الاستراتيجيات عن طريق القانون 02/10 المؤرخ في 29 جوان 2010 والتي تسعى من خلالها إلى تحقيق التنمية حيث وضع هذا القانون وثيقة تفصيلية على كل مجالات وقاعات التدخل لتحقيق تهيئة متوازنة ومستدامة من خلال المحاور الرئيسية التالية:

- 1/تشخيص عام لإقليم الجزائر .
- 2/وضع أربعة تصورات لجزائر المستقبل.
- 3/الرهانات الستة الكبرى للمخطط الوطني لتهيئة الإقليم.
- 4/الخطوط التوجيهية الأربعة والبرامج العشرون للعمل الإقليمي.
- 5/استراتيجية تنفيذ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.
- 6/مراحل وأهداف المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.¹

ويعتبر المخطط الوطني أداة بارزة لتحقيق التنمية المستدامة خاصة إذا لمسنا أن النهوض بها ودعمها يتطلب كل الموارد وهذا ما يستدعي وضع معايير حاسمة تضبط آليات حمايتها وكيفية استخدامها ،فسياسة تهيئة الإقليم تتطلب حماية البيئة من أجل تحقيق التنمية المستدامة من خلال السعي إلى عقلنة استغلال الثروات الطبيعية والمحافظة على الرأسمال الطبيعي والثقافي بطريقة مستدامة والمساهمة في تدارك النقائص الطبيعية والجغرافية على كافة الإقليم حيث يعتبر المخطط الوطني المخطط الذي يترجم بالنسبة لكافة التراب الوطني التوجيهات والترتيبات الإستراتيجية الأساسية فيما يخص السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ويعتبر المخطط الوطني

¹ تابع القانون 02/10 المؤرخ في 29 جوان 2010 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.

لتهيئة الإقليم المرجع الأساسي لجميع المخططات الأخرى ويجمع المخطط الوطني المبادئ التي تحكم تموقع البنى التحتية الكبرى للنقل والتجهيزات الكبرى الخدمات الجماعية ذات المنفعة الوطنية ويدمج مختلف سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والإقليمية التي تساهم في تنفيذ السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم ويحدد مساحات الحواضر الكبرى التي ستكون محل مخطط توجيهي للتهيئة المنصوص عليها في القانون 20/01 .

ويحدد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم مبادئ وأعمال التنظيم الفضائي المتعلق

بما يأتي:

- الفضاءات الطبيعية والمساحات المحمية ومناطق التراث التاريخي والثقافي.
- تعبئة الموارد المائية وتوزيعها وتحويلها.
- برامج الاستصلاح الزراعي والري.
- البنى التحتية الكبرى للمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية وتوزيع الطاقة ونقل المحروقات.
- البنى التحتية للتربية والتكوين والبحث.
- انتشار الخدمات العمومية للصحة والثقافة والرياضة.
- البنى التحتية السياحية.
- المناطق الصناعية والأنشطة¹.

كما يأخذ المخطط الوطني في الحسبان الخصوصيات المميزة للإقليم وبهذا يحدد لبعض أجزاء الإقليم إستراتيجية مكيمة ترمي إلى إعادة التوازنات الضرورية لديمومة التنمية إلى خلق الظروف المواتية لهذه التنمية، كما يحدد الأعمال التكاملية الضرورية

¹ انظر المواد 11-12-13 من القانون 20/01 الخاص تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة المؤرخ في 15

ديسمبر 2001 الجريدة الرسمية العدد 77 ، ص 21 ص 22.

لحماية الفضاءات الحساسة التي هي الساحل والمرتفعات الجبلية والسهوب والجنوب والمناطق الحدودية وتأمينها.

ويحدد المخطط الوطني كفايات ضمان المحافظة على المناطق الساحلية

والجرف القاري وحمايتها وتأمينها بما يأتي:

- احترام شروط تمدن المناطق الساحلية وشغلها.
- تنمية أنشطة الصيد البحري والأنشطة الأخرى.
- حماية المناطق الساحلية والجرف القاري ومياه البحر من أخطار التلوث.
- حماية المناطق الرطبة.
- حماية التراث الاثري المائي¹.
- كما يحدد المخطط الوطني تنمية اقتصادية مستدامة مرتبطة ب:
- حشد الموارد المائية بواسطة التقنيات المناسبة.
- تطوير الزراعة وتربية المواشي بالمناطق الجبلية وكذلك إحداث المساحات المسقية الموائمة وتحسينها.
- إعادة تشجير الغابات والحفاظ على التراث الغابي واستغلاله العقلاني.
- حماية التنوع البيولوجي.
- الاستغلال الأفضل للموارد المحلية بتطوير الصناعة التقليدية والسياحة والأنشطة الترفيهية التي تلاءم الاقتصاد الجبلي.
- ترقية الصناعة الصغيرة والمتوسطة والملائمة للاقتصاد الجبلي.
- فك العزلة بتحسين شبكات المواصلات والاتصالات السلكية ولاسلكية.
- ترقية مراكز للحياة وإقامة التجهيزات والخدمات الضرورية للعيش في هذه المناطق.
- حماية الممتلكات الثقافية والتاريخية والأثرية والمحافظة عليها وتأمينها.

¹ المرجع نفسه، ص 21 ص 22.

- _ الاستغلال العقلاني لكل الموارد المائية السطحية والباطنية المحلية وتحقيق التحويلات الضرورية لها انطلاقاً من الشمال ومن الجنوب.
 - _ حماية المساحات الرعوية وتجهيزها تجنيد سكان الجنوب وإشراكهم في أعمال التنمية.
 - ترقية مراكز للحياة.
 - ترقية النسيج الصناعي يتمحور حول نشاطات مهيكلة ومقاولاتية ومؤسسات صغيرة ومتوسطة قليلة الاستهلاك للماء.
 - تطوير وتحديث البنى التحتية للنقل البري والسكك الحديدية والنقل الجوي.
 - تطوير البنى التحتية للمواصلات والاتصالات السلكية ولاسلكية والإعلام.
 - الترقية الاجتماعية من خلال القيام بأعمال في مجالي التربية والصحة.
 - تطوير التراث الثقافي والحفاظ عليه.
 - _ مكافحة التصحر والاستغلال العقلاني للأراضي.
 - حماية المنظومات البيئية في الواحات والصحاري¹.
- وجاء هذا المخطط ثمرة لنقاش وطني منظم في مختلف مناطق الوطن والتي سمحت برسم معالم سياسة التهيئة الإقليمية واعتمدت 17 مجلد أو وثيقة في صياغة هذا المخطط ومن بين أهم هذه المجلدات نذكر:

رقم الوثيقة	عنوان الوثيقة أو المجلد
المجلد رقم 01	الكتاب الأخضر لتهيئة الإقليم
المجلد رقم 02	التشخيص الإقليمي
المجلد رقم 03	الحصيلة القطاعية لشغل الإقليم

¹ المرجع نفسه، ص 23

المجلد رقم 04	اتجاهات شغل الإقليم ومخاطر الاختلالات الإقليمية
المجلد رقم 05	الرهانات الإقليمية لآفاق 2030
المجلد رقم 06	الحكم الراشد للإقليم
المجلد رقم 07	نموذجية الإقليم للفضاءات الواسعة
المجلد رقم 08	السيناريوهات الأربعة لتهيئة الإقليم

المطلب الثاني: دور المخططات الجهوية والقطاعية في ضمان التنمية المستدامة

تلعب المخططات الجهوية والقطاعية دوراً هاماً ومحورياً في ضمان التنمية المستدامة على اعتبار أنها تمثل مخططات وبرامج ضامنة للتنمية في إطارها الجهوي والقطاعي مقارنة بالمخططات الوطنية التي تمتاز بالمركزية في التخطيط والتسيير والتمويل. فلضمان تنمية على جميع القطر الوطني لأبد من اللامركزية في التسيير والإدارة وكذا التنفيذ لهذه المخططات الهادفة إلى ضمان تنمية عادلة وشاملة على مستوى ربوع الوطن، كمرحلة متقدمة من أهداف التنمية المستدامة والتي هي الديمومة والشمولية، حتى لا تقتصر التنمية على إقليم معين دون الآخر.

أولاً: المخططات الجهوية:

تعتبر المخططات الجهوية أو ما تعرف بفضاءات البرمجة الكبرى وهي مخططات تهدف إلى تحقيق تنمية بين مجموعة ولايات لها وجهات إنمائية متماثلة وخصوصيات فيزيائية متكاملة ما أكدته القانون 20/01 الخاص بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة

وتتولى الدولة إعداد المخططات الجهوية لمدة مماثلة لمدة المخطط الوطني ويصادق

عليه عن طريق التنظيم هذا ما أكدته المادة 50 من القانون 20/01

كما انه تؤسس لكل برنامج جهة ندوة جهوية لتهيئة الإقليم.¹

وحسب نص المادة 48 من القانون 20/01 قسمت المخططات الجهوية إلى 9

فضاءات تتمثل في:

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته شمال-وسط

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته شمال-شرق

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته شمال-غرب

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته الهضاب العليا-وسط

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته الهضاب العليا-شرق

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته الهضاب العليا-غرب

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته جنوب-شرق

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته جنوب-غرب

-الفضاء الجهوي لتهيئة الإقليم وتنميته أقصى الجنوب

وتلعب المخططات الجهوية دور بارز في تحقيقها للتنمية حيث لم تكتفي هذه

الأخيرة بتحقيقها لتنمية إقليمية على مستوى محلي بل تعدت ذلك إلى تنمية مجموعة

من الولايات المتجاورة للنهوض بما يعرف بالتهيئة المشتركة أو التوأمة ومن بين

مظاهر التنمية التي حققتها ولتزال تسعى لتحقيقها المخططات الجهوية نجد ما يلي:

-تولي الترتيبات المتعلقة بالحفاظ على الموارد ولاسيما منها الماء واستعمالها استعمالا

رشيدا

¹ المرجع نفسه، ص 28.

-ترقية الأنشطة الفلاحية وتجديد إحياء الفضاءات الريفية وضمان تحسين الإطار المعيشي للسكان بالإضافة إلى تنوع الأنشطة الاقتصادية ولاسيما الغير فلاحية منها
-الأعمال التي تتطلبها الفضاءات الهشة بيئيا أو اقتصاديا وسبل معالجتها
-برمجة البنى التحتية الكبرى والخدمات الجماعية ذات المنفعة الوطنية وإنجازها.
-الأعمال الخاصة بالحفاظ على التراث الثقافي والتاريخي والأثري وتنميته من خلال ترقية أقطاب للتطور الثقافي والأنشطة المرتبطة بالإبداع الفني والاستغلال المناسب للثروات الثقافية.

ثانيا : المخططات القطاعية التوجيهية للبنى التحتية ذات المنفعة الوطنية

لقد نص القانون 20/01 المتعلق بالتهيئة الإقليمية والتنمية المستدامة¹ وكذا المرسوم التنفيذي 443/05 المؤرخ في 14 نوفمبر 2005 الخاص بكيفية تنسيق المخططات القطاعية للبنى التحتية للخدمات الجماعية ذات المنفعة الوطنية على المخططات التوجيهية القطاعية كأداة لتحقيق التنمية في مختلف القطاعات داخل قطر أو حدود بلدية واحدة أو عدة بلديات متجاورة بشكل مستدام،² ومن الناحية العملية جرى العمل على إعداد جل المخططات التوجيهية القطاعية من طرف الحكومة حسب ما جاء في نص المادة 23 من القانون 20/01 وكذلك الأمر بالنسبة للمادة 2 من المرسوم 443/05 وهو المرسوم المعدل بالمرسوم 314/07 المؤرخ في 2007/10/10 والذي بموجبه تم إنشاء لجنة مركزية تقوم بإعداد مشروع المخطط التوجيهي عن طريق تحضير أشغال إعداداته ومتابعته السهر على تنظيم مختلف الاستشارات الأزمة أما تشكيلة اللجنة، فيكون بموجب قرار وزاري مشترك بين الوزير المكلف بالتعمير والوزير المعني بقطاعه .

انواع المخططات التوجيهية:

-المخطط التوجيهي للفضاءات الطبيعية والمساحات المحمية.

¹ تابع القانون 20/01 المتعلق بالتهيئة الإقليمية والتنمية المستدامة.

² تابع المرسوم التنفيذي 443/05 المؤرخ في 14 نوفمبر 2005 المتعلق بكيفية تنسيق المخططات القطاعية للبنى التحتية للخدمات الجماعية ذات المنفعة الوطنية على المخططات التوجيهية القطاعية.

المخطط التوجيهي للمياه، للنقل (الطرق والطرق السريعة-السكك الحديدية-المطارات الموانئ)، للتنمية الزراعية، التنمية الصيد والموارد الصيدلية، لشبكات الطاقة، للمصالح والبنى التحتية والاتصالات السلكية ولاسلكية، والإعلام، للمؤسسات الجامعية وهياكل البحث، لتكوين، للصحة، للتهيئة السياحية، للأماكن والخدمات والتجهيزات الثقافية الكبرى، للرياضة والتجهيزات الرياضية الكبرى، للمناطق الصناعية والأنشطة، للمناطق الأثرية والتاريخية.¹

بالإضافة إلى المخطط التوجيهي الفضائي الصناعي، وللقواعد اللوجيستية، تهيئة رواق الطريق السيار شرق-غرب.

كما يظهر دور المخططات القطاعية في تحقيقها للتنمية المستدام من خلال الأهداف المسطرة والمنشودة تحت كل مخطط قطاعي ومن بين هذه الأهداف نجد: -يصف المخطط التوجيهي للفضاءات والمحميات الطبيعية التدابير الكفيلة بتأمين نوعية البيئة والمناظر والحفاظ على الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي وحماية الموارد غير متجددة.

-ينص المخطط التوجيهي للمياه على تطوير البنى التحتية الخاصة بحشد الموارد المائية السطحية والباطنية وكذلك توزيع هذا المورد بين المناطق طبقا للخيارات الوطنية في مجال شغل الإقليم وتطويره والاستعمال العقلاني له.

-تشجيع الأعمال التي من شأنها فك العزلة على مستوى الإقليم الوطني وكذا دعم البنى التحتية للنقل.

-يضع المخطط التوجيهي المتعلق بالطرق والطرق السريعة المحاور الكبرى للشبكة الوطنية.

¹ المرجع نفسه، ص 23.

-ينص المخطط التوجيهي للسكك الحديدية على تطوير وتوسيع شبكة السكك الحديدية الوطنية.

-يهدف المخطط التوجيهي للصيد البحري وتربية المائيات إلى ترقية أنشطة الصيد البحري والتشجيع على تربية المائيات والحفاظ على المنظومة البيئية.

-يحدد المخطط التوجيهي للطاقة أهداف الاستغلال العقلاني لموارد الطاقة وتطوير الطاقة المتجددة ومكافحة التلوث البيئي والاحتباس الحراري.

-يهدف المخطط التوجيهي المتعلق بالمواصلات والاتصالات السلكية واللاسلكية والإعلام إلى تأمين إيصال هذه الخدمات إلى كافة الإقليم.

-ينظم المخطط التوجيهي المتعلق بالتعليم العالي والبحث التوزيع المتوازن لخدمات التعليم العالي والبحث على مستوى التراب الوطني.

-يحدد المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية كفاءات تطوير الأنشطة السياسية ومنشآتها -يحدد المخطط التوجيهي للسلع والخدمات والتجهيزات الثقافية الكبرى الأهداف والوسائل الكفيلة بتنفيذها.¹

-يحدد المخطط التوجيهي الخاص بالرياضات والتجهيزات الرياضية الكبرى في استفادة المواطنين من خدمات وتجهيزات وفضاءات الخاصة بالرياضة في كافة إقليم الوطن.

-يحدد المخطط التوجيهي للمناطق الصناعية تطوير المناطق الصناعية مواقعها مع حماية البيئة وتسيير النفايات الصناعية والاقتصاد في الماء والطاقة، كما تم سن بعض المراسيم الخاصة بكل قطاع على حدي مثل المرسوم التنفيذي 01/10 الخاص بالمخطط التوجيهي للموارد المائية وللماء المؤرخ في 4 جانفي 2010 الذي تكلم

¹ المرجع نفسه، ص 24.

بالتفصيل عن المخطط التوجيهي للماء وأهدافه وكيفية إعدادهِ والتشاور حوله والمصادقة عليه وتقييمه وتحيينه وكذا حدوده الوطنية.¹

ومخططات تهيئة فضاءات المدن او الحواضر الكبرى: هي عبارة عن مخططات تنمية وتهيئة جاءت بشكل خاص تخدم المدن الكبرى والمتمثلة في: الجزائر العاصمة، عنابة، وهران وقسنطينة.

المطلب الثالث: واقع المخططات المحلية وأهميتها في تحقيق التنمية المستدامة حسب توجيهات كل من المخططين الوطني والجهوي تقوم كل ولاية بإعداد مخطط تهيئتها حيث تبادر بذلك الإدارة بالتشاور مع الأعوان الاقتصاديين والاجتماعيين للولاية ومجالس المداولة بالولاية والبلديات وممثلي الجمعيات المهنية.

أولاً: المخطط الولائي للتهيئة

ويهدف المخطط الولائي للتهيئة إلى توضيح التوجهات المعدة في المخطط الجهوي وشرحها فيما يخص الإقليم الذي تشغله بإدخال التوجهات الخصوصية لكل مساحة من التخطيط بين البلديات التي تهيكل الولاية فهو يوضح ويضبط:

-توجهات البلدية الرئيسية.

-توجيهات التنمية والأعمال الواجب القيام بها من اجل إعادة التوازن لتوزيع الأنشطة وتوطين السكان.

-تنظيم الهياكل الأساسية ومناطق الأنشطة الاقتصادية أو الخاصة بالاستصلاح.

-قواعد التماسك القطاعي والزمني لتطوير الولاية من خلال علاقتها مع المخطط الجهوي.

¹ تابع المرسوم التنفيذي 01/10 المتعلق بالمخطط التوجيهي للموارد المائية وللماء المؤرخ في 4 جانفي 2010.

هذا علاوة على لزوم احتواء المخططات الولائية للانسجام بين البلديات وذلك لفائدة التنمية المنسقة والمتكاملة للولاية من خلال تحديد التوجهات التنموية والديمقراطية لمختلف البلديات، ويعتبر إقليم كل ولاية أيضا مجالا لتثمين نوعي لهذا الانسجام على مستوى الخدمات العمومية خاصة التي تهم السكان مباشرة والتي ينبغي تكييفها مع توزيع وخصوصيات هؤلاء السكان.

ثانيا: مخطط تهيئة البلدية (pac) كألية قاعدية لبعث التنمية المستدامة

إن البلديات باعتبارها جماعات قاعدية هي المجالات التي ينبغي أن تفضي إليها وتتجسد فيها السياسات التي تحملها التهيئة العمرانية بمختلف أشكالها، والتي من بينها نوعية إطار الحياة، والعدالة الاجتماعية، وانخراط المواطنين باعتبارهم الصانعين للتنمية والمستفيدين منها، وعليه كان مخطط تهيئة البلدية الخلية الأساسية لتطبيق السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية بالمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي المحين بموجب القانون 29/90 المتعلق بالتهيئة والتعمير.¹

وتكمن أهمية المخططات البلدية في:

- خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة والتشغيل
- تساوي الحظوظ في الترقية والازدهار بين جميع المواطنين.
- إعادة توازن البيئة الريفية والحضرية وترقيتها.
- حماية البلديات من المخاطر والتقلبات الطبيعية.
- حماية الفضاءات والمجموعات الهشة اقتصاديا واكولوجيا وتنميتها.

¹ محمد ناصر، المخططات البلدية ودورها في تحقيق التنمية، منتديات دزاير بلوج، لمزيد من المعلومات تابع الرابط الالكتروني التالي: <https://dzair-blog.blogspot.com> يوم 16 أفريل 2018 الساعة 16.00 مساء.

المبحث الثالث: إستراتيجية إنشاء المدن الجديدة في تفعيل التنمية المستدامة

لقد اهتم القانون 08/02 المتعلق بشروط إنشاء المدن وتهيئتها المؤرخ في 08 ماي 2002 بالتنمية الحضرية وفرص إنشاء المدن الجديدة حيث تلعب التهيئة الحضرية العمرانية دورا كبيرا في تجسيد التنمية المستدامة من خلال التخطيط الحضري الذي يستند على القرارات التي تتخذ لتنمية المجتمعات البشرية، وأسلوب جديد لتطوير وتنمية الشبكة العمرانية العامة والتجمعات الحضرية والذي يركز على الجانب الاجتماعي والاقتصادي والبيئي الحضري، حيث أن التخطيط الحضري عبارة عن محاولة لبناء الحياة الاجتماعية بشكل يضمن توازن الشخصية الإنسانية ونموها السليم في مجتمع متكامل وقادر على تلبية حاجيات أفرادها داخل بيئة صحية وحضرية في آن واحد.¹ والتخطيط الحضري على نحو مستدام هو الإستراتيجية التي تتبعها مراكز اتخاذ القرارات لتنمية وتوجيه وضبط نمو وتوسع البيئات الحضرية بحيث يتيح للأنشطة والخدمات الحضرية أفضل توزيع جغرافي للسكان واكبر الفوائد من هذه الأنشطة.² التخطيط العمراني أو تنمية المدن تهدف إلى النهوض بالحياة الحضرية والريفية في آن واحد وإيجاد الحلول للمشاكل العمرانية كالتزوح الريفي الانفجار الديمغرافي مشاكل المرور والطرق والتألي يجب الاعتماد على سيناريو تخطيطي مبرمج على المدى الطويل ليحقق الاستدامة مع تغير الأجيال من جيل لآخر عن طريق إنشاء المدن الجديدة والبنائات والتجمعات السكانية بشكل لا يمس بالبيئة ولا بحقوق الأجيال القادمة. ويُقصد بالمدينة الجديدة: هي تلك المدينة التي تنشئ بناءا على قرارات حكومية وبطريقة موجهة والهدف منها استيعاب الزيادة السكانية وخلق فرص عمل جديدة بالإضافة إلى تخفيف الضغط السكاني على المدن الكبرى، وذلك

¹ والي محمد عبد الهادي، التخطيط الحضري تحليل نظرية وملاحظات واقعية. دار المعرفة الجامعية، 1983، ص 20ص21.

² رابح هزيلي، استراتيجية التنمية المستدامة في تخطيط المدن الجديدة. الجزائر: مجلة العلوم الاجتماعية المحكمة، العدد 21 ديسمبر 2015، ص170.

من أجل دفع عجلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية.¹ وعرفها المشرع الجزائري في المادة 3 من القانون 20/01 الخاص بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة الجريدة الرسمية العدد 77 على أنها " تجمع حضري مبرمج بكامله في موقع خال أو انطلاقا من خلية أو خلايا السكنات الموجودة". وهي بذلك عبارة عن تنمية عمرانية مستدامة تلبي حاجيات الأجيال الحاضرة والمستقبلية وبهذا يتم تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بالإضافة إلى تحقيق نوع من الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي وحتى البيئي عن طريق إتاحة الفرص في السكن وخلق مراكز جديدة في العمل وتخفيف النمو السكاني عن المدن الكبرى.

المطلب الأول: شروط إنشاء مدن جديدة

بالرجوع إلى القانون 08/02 الخاص بشروط إنشاء المدن الجديدة، نجد أنه

يوجد ثلاث شروط لإنشاء المدينة الجديدة

أ/الموقع: الجزائر من المدن التي تعاني مدنها الكبرى التوزيع غير العادل للسكان فكان التوجه الأكبر نحو مدينة الجزائر العاصمة التي شكلت على الدوام قطبا جاذبا وتليه المدن الثلاثة وهران، قسنطينة، عنابة لهذه الأسباب لا يمكن إنشاء المدن الجديدة إلا في الهضاب العليا أو الجنوب، غير أنه وبصفة استثنائية وتخفيفا للضغط على المدن الكبرى يمكن إنشاء مدن جديدة في المناطق الشمالية للبلاد، وأراد المشرع بذلك خلق الظروف الملائمة لتنمية الثروة الوطنية والحث على التوزيع المناسب بين المناطق والأقاليم.

ب/العقار: تطبيقا لأحكام القانون 25/90 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 المتعلق بالتوجيه العقاري،² لا يمكن إنشاء هذه المدن بصفة كلية أو جزئية فوق أراضي صالحة للزراعة وذلك مراعاة للأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتهيئة العمرانية الرامية إلى تحديد القواعد العامة التي تنظم إنتاج الأراضي القابلة للتعمير وتكوين

¹ المرجع نفسه، ص 172.

² تابع المواد القانونية المدرجة ضمن القانون 25/90 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1411 والمتعلق بالتوجيه العقاري.

وتحوير الإطار المبني في إطار التسيير الاقتصادي للأراضي والموازنة بين وظيفة السكن والفلاحة والصناعة وأيضا وقاية المحيط والأوساط الطبيعية والمناظر والتراث الثقافي والتاريخي على أساس احترام مبادئ وأهداف السياسة الوطنية .

ج/الإجراء: يقرر إنشاء مدينة جديدة بموجب مرسوم تنفيذي استنادا إلى أدوات تهيئة الإقليم الموافق عليها وهذا بعد اخذ رأي الجماعات الإقليمية المعنية ويحدد نص الإنشاء على الخصوص ما يأتي:

ـ تعيين أو ذكر البلدية أو البلديات المعنية

ـ تحديد محيط تهيئة المدينة الجديدة

ـ تحديد محيط حماية المدينة

ـ البرنامج العام للمدينة الجديدة ووظائفها الأساسية.¹

المطلب الثاني: غايات إنشاء المدن الجديدة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة
تهدف سياسة إنشاء مدن جديدة في الجزائر إلى تحقيق الأهداف العديدة ضمن مختلف الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية والتنموية حتى، فالمشرع الجزائري أولى عناية بالغة لضوابط وغايات إنشاء المدن الجديدة، فسن ترسانة من القوانين القانونية التي تهدف بصورة مباشرة إلى ضمان حق الأجيال في التنمية بتوفير الرفاهية والعيش الكريم انطلاقا من التحسين والتهيئة الإقليمية بخلف فضاءات سكنية ومدن جديدة، ويمكننا أن نذكر هذه الأهداف كالآتي:

1/الهدف الاجتماعي:

ـ توفير السكن المتنوع الذي يلبي احتياجات مختلف الفئات من حيث حجم الأسرة والثقافات والعادات الاجتماعية.

ـ توفير الخدمات الاجتماعية وكافة حاجيات السكان من ناحية الكم والنوع.

¹ اجميلة دوار، المدن الجديدة في التشريع الجزائري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 20 اوت 1955 بسكيكدة، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 38، جوان 2014، ص 229 ص 230.

- العمل على إيجاد فرص عمل مناسبة للسكان.
- إعادة رسم خريطة السكان والتوزيع الجغرافي السليم والهادف في إطار تخطيط إقليمي وعمراني.

2/الهدف الاقتصادي:

- التشجيع على تدفق رؤوس الأموال وجذب المستثمرين إلى المناطق الجديدة، وتهيئة الظروف للمشاريع في المجال الصناعي والخدماتي على وجه الخصوص.
- خلق قواعد اقتصادية جديدة تهدف إلى تحقيق التوازن الاقتصادي على مستوى الإطار الشامل.

- تحقيق تنمية اقتصادية تساهم في رفع مستوى دخل الفرد.

3/الهدف العمراني والبيئي:

- تشكيل نمط من العمران يتوافق مع استراتيجية التنمية المستدامة
- إدراج البعد البيئي في عملية التنمية العمرانية
- ربط المدينة الجديدة بشبكة الطرق المختلفة
- العمل على خلق بيئة حضرية أكثر تنظيماً وجاذبية عمرانية تمتص جزءاً من التكدس السكاني في المدن القائمة، وإدراج البعد البيئي في مختلف مراحل العملية التخطيطية
- إيجاد الحلول لمشاكل المدن القائمة جزئياً والتي تعاني تدهور المرافق وضيق المساحات المتوفرة للتوسعات العمرانية
- الاتجاه خارج منطقة العمران للتخفيف من حدة الضغط المبالغ فيه
- حماية الأراضي الزراعية في كثير من مدننا من الزحف العمراني المتواصل.¹

¹ المرجع نفسه، ص 230.

الفصل الثالث

المبحث الأول: قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة: الرهانات والآليات

يستخدم مصطلح البيئة في الكثير من العلوم والمجالات المختلفة ويتغير هذا المفهوم تبعا للموضوع الذي يستعمل فيه فهناك ما يسمى بالبيئة الطبيعية، البيئة الاجتماعية البيئة السياسية البيئة الثقافية.¹ ويتبين معنا أن مصطلح البيئة مشتق من الفعل تبوأ أي أصلح أو أقام وذكر هذا المصطلح في القرآن الكريم في قوله تعالى بعد بسم الله الرحمن الرحيم "وكذلك مكنا ليوسف في الأرض يتبوأ منها حيث يشاء"² سورة يوسف الآية 56، وكذا قوله عز وجل: "وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوعا لقومكما بمصر بيوتا"³ سورة يونس الآية 74. وتتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان بما في ذلك التراث الوراثي وإشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية. كما إن حماية المجالات الطبيعية هي من اهتمامات قانون البيئة إلا أن قانون التعمير لا يمكن أن يتجاهل ضرورة حماية بعض المناطق لقيمتها الايكولوجية أو الجمالية ولا قيمة للطبيعة إلا إذا كان بإمكانها تقديم شيئا ضافي لنوعية الحياة أو تمثل عاملا اقتصاديا للتنمية.

ويمكن القول إن البيئة تتكون من مجموعة من العناصر هي: الطبيعة، الفصائل الحيوانية والنباتية، الهواء، الأرض، الثروة المنجمية والمناظر الطبيعية المختلفة.⁴

وهناك بعض المفاهيم المتصلة بالبيئة وهي كالآتي:

1/ النظام البيئي: هو مجموعة ديناميكية مشكلة من أصناف النباتات والحيوانات وأعضاء مميزة وبيئتها غير الحية والتي حسب تفاعلها تشكل وحدة وظيفية.

¹ عبد الغني حسونة، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة. أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون اعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013، ص12.

² سورة يوسف، الآية 56.

³ سورة يونس، الآية 74.

⁴ بوسكرة احمد قسمية محمد، الإطار القانوني لحماية البيئة في ظل التنمية المستدامة. أبحاث الملقى الدولي حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة 10-11 نوفمبر 2009 الجزء الأول، منشورات مخبر السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية في الجزائر، جامعة المسيلة، ص 125.

- 2/ الفضاء الطبيعي: كل إقليم أو جزء من الإقليم يتميز بخصائصه البيئية ويشتمل بصفة خاصة على المعالم الطبيعية والمناظر والمواقع
- 3/ التنوع البيولوجي: قابلية التغيير لدى الأجسام الحية من كل مصدر بما في ذلك الأنظمة. البيئية المائية والمركبات وغيرها من الأنظمة البرية والبحرية.
- 4 / التلوث: كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة يتسبب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة وسلامة الإنسان وكل الكائنات الحية.¹

المطلب الأول: غايات قانون البيئة في تفعيل التنمية المستدامة

لقد أولى المشرع الجزائري أهمية بالغة وهامة لقطاع البيئة في الجزائر من خلال الضوابط التي أقرها وسنها في قواعد ملزمة للأفراد والجماعات من أجل الحد من الفوضى والتلوث وترشيد النفقات والحفاظ على الموارد كآلية لضمان حق الأجيال القادمة في التنمية.

وحسب نص المادة 3 من قانون البيئة 10/03 فإنه يحتوي على مجموعة من المبادئ تتمثل في:

- مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي (تجنب إلحاق الضرر بالتنوع البيولوجي)
- مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية (تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية).
- مبدأ الاستبدال (استبدال عمل مضر بالبيئة بعمل آخر أقل ضرر).
- مبدأ الإدماج (دمج الترتيبات المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة).
- مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر (باستعمال أحسن التقنيات وبتكلفة أقل مع مراعاة حقوق الغير).
- مبدأ الحيطة (اتخاذ التدابير الوقائية لتفادي الضرر الجسيم بالبيئة).
- مبدأ الملوث الدافع (يتحمل كل شخص الحق الضرر بالبيئة تكاليف الضرر).
- مبدأ الإعلام والمشاركة (إعلام الغير بحالة البيئة والمشاركة في اتخاذ قراراتها)¹.

¹ المرجع نفسه، ص 130

- وتظهر بعض الأهداف في قانون البيئة التي تسعى من ورائها إلى تحقيق حماية وتنمية بيئية مستدامة ومن بين هذه الأهداف نجد:
- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة.
- ترقية تنمية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة، والعمل على ضمان إطار معيشي سليم.
- الوقاية من كل أشكال التلوث والإضرار الملحقة بالبيئة، وذلك بضمان الحفاظ على مكوناتها.
- إصلاح الأوساط المتضررة.
- ترقية الاستعمال الأيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة وكذلك استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء.
- تدعيم الإعلام والتحسيس ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين في تدابير حماية البيئة.

المطلب الثاني: القانون 10/03 والآليات القانونية المتخذة لتحقيق التنمية المستدامة

وفي الجزائر، وفي ظل الافتتاح على اقتصاد السوق وتزايد اهتمام السلطات بمسائل البيئة من خلال السعي لترشيد استعمال الموارد الطبيعية والبحث عن سبل الوصول إلى تنمية مستدامة بما يبقى من فرص الرفاهية للأجيال المقبلة جاء المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة الذي تم تبنيه سنة 2000، ويتمثل هدفه الرئيسي في اقتراح إستراتيجية وطنية للبيئة والتنمية المستدامة في الأمدين المتوسط والطويل، حيث أن عملية التنمية تستند إلى مشاورات واسعة تشمل كل القطاعات وجميع الأطراف والمشاركة ويركز هذا المخطط على أربعة مجالات أساسية وهي :

أنظر نص المادة 03 من قانون البيئة 10/03 المؤرخ في 20 جويلية 2003 الخاص بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

تحسين صحة المواطن ومعيشته، الحفاظ على الرأس المال الطبيعي، خفض الخسائر الاقتصادية، تحسين القدرة التنافسية وحماية البيئة.¹

ولقد اهتم المشرع بالجانب البيئي من ناحية التنظيم أيضا فخصه بقانون ينظم الأطر البيئية وما تحويه من تنوع بيولوجي وجغرافي غير انه أدرج هذا القانون في إطار التنمية المستدامة من اجل تنمية المحيط الجغرافي مع الحفاظ على الموارد الطبيعية الموجودة عليه وكذا تفاديا للمساس بحقوق الأجيال القادمة بحقهم في بيئة نظيفة وصحية وذات مقومات أصيلة والقانون الذي اهتم بكل هذا هو قانون البيئة 10/03 المؤرخ في 20 جويلية 2003 الخاص بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، حيث جاء في المادة الأولى منه "يحدد هذا القانون قواعد حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة".² بالإضافة إلى وجود بعض القوانين المشابهة له والمرتبطة به كقانون تسيير النفايات 19/01 الذي بدوره هو الآخر اهتم بالجانب البيئي أيضا وبالتنمية المستدامة وقانون حماية الساحل 02/02 وقانون المناطق المحمية قانون المساحات الخضراء ويُعرف **قانون البيئة**: هو مجموعة من القواعد القانونية التي تهدف إلى ضمان حماية وسط الحياة الذي هو معقد من حيث مكوناته المختلفة.

إن البناء المراد تشييده يجب أن يؤخذ في الحسبان حماية المحيط المرتبط بالأبعاد البيئية حيث أن البيئة والتنمية وجهان لعملة واحدة مرتبطان ارتباط لا يقبل التجزئة، فالتنمية لا يمكن أن تقام على قاعدة من الموارد البيئية المتدهورة، كما لا يمكن حماية البيئة عندما لا تضع التنمية في حساباتها تكاليف تخریب البيئة.³

¹ سامي زعباط، عبد الحميد مرغيت، آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر. مداخلة مقدمة في إطار فعالية الملتقى الدولي الأول حول علاقة التنمية بالبيئة: الواقع والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد، جيجل، افريل 2015، ص 17

² انظر المادة الأولى من القانون 10/03 المؤرخ في 20 جويلية 2003 الخاص بحماية بالبيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 43، ص9.

³ Azouz kerdoun, environnement et développement durable. Algérie, 2000, p53 .

حيث يعتمد قانون البيئة على جُملة من الآليات التي تكفل ضمان تحقيق التنمية المستدامة ونذكرها فيما يلي:

1/الجزاءات الإدارية وأهميتها في تحقيق التنمية المستدامة:

هنالك العديد من الجزاءات الإدارية التي تعتبر بمثابة الضابطة للسلوك من أجل تحقيق التنمية المستدامة، ونبرز هذه الجزاءات الإدارية فيما يلي:

أ/ الإعذار:

يعتبر أخف جزاء توقعه الإدارة على من يخالف حماية البيئة لتحقيق التنمية المستدامة، ويضمن بيان مدى خطورة المخالفة وجسامة الجزاء الذي يمكن أن يفرض في حالة عدم الامتثال.¹ وقد نصت المادة 25 من القانون 10/03 على "يقوم الوالي بإعذار مستغل المنشأة الغير واردة فيه قائمة المنشآت المصنفة، والتي ينجم عنها أخطار أو أضرار تمس بالبيئة، ويحدد له آجال لاتخاذ التدابير الضرورية لإزالة تلك الأخطار أو الأضرار. وأيضا نصت المادة 56 من القانون 10/03 على أنه "في حالة وقوع عطب أو حادث في المياه الخاضعة للقضاء الجزائي، لكل سفينة أو طائرة أو آلية أو قاعدة عائمة تنتقل أو تحصل مواد ضارة أو خطيرة أو محروقات، من شأنها أن تشكل خطرا كبيرا لا يمكن دفعه، ومن طبيعته إلحاق الضرر بالساحل والمنافع المرتبطة به، يعذر صاحب السفينة أو الطائرة أو الآلية أو القاعدة القائمة باتخاذ كل التدابير اللازمة لوضع حد لهذه الإخطار".

ونفس الأمر بالنسبة لقانون تسيير النفايات في نص المادة 48 منه تنص على "عندما يشكل استغلال منشأة لمعالجة النفايات أخطارا أو عواقب سلبية ذات خطورة على الصحة العمومية وعلى البيئة، تأمر السلطة الإدارية المختصة المستغل باتخاذ الإجراءات الضرورية فورا لإصلاح هذه الأوضاع "

ب-وقف النشاط: لقد نصت على هذا الإجراء المادة 25 من القانون 10/03 الخاص بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة "إذ لم يمثل مستغل المنشأة الغير واردة في

¹ سالم أحمد، الحماية الإدارية للبيئة في التشريع الجزائري. رسالة غير منشورة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص 66.

قائمة المنشآت المصنفة للأعذار في الأجل المحدد يوقف سير المنشأة إلى حين تنفيذ الشروط المفروضة " كما نص المرسوم التنفيذي 12/05 الخاص بالمياه على "ضرورة أن تقوم الإدارة المكلفة بالموارد المائية بتوقيف المنشأة المتسببة في تلويث المياه إلى غاية زوال التلوث"¹. وهو الأمر الذي تطرقت إليه المادة 48 من المرسوم التنفيذي 196/06 الخاص بضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة المؤرخ في 31 ماي 2006 الجريدة الرسمية، العدد 37، حيث منحت هذه المادة الحق للوالي بغلق منشأة صناعية أو مؤسسة تمس بسلامة البيئة

ج- سحب الترخيص: من تطبيقات السحب في القانون الجزائري ما جاء في المرسوم التنفيذي 88/10 المحدد لشروط وكيفيات منح الترخيص لرمي الإفرزات غير السامة في الأملاك العمومية للماء فيمكن للوالي المختص إقليميا بسحب الترخيص في حالة مخالفة الشروط الواردة في الترخيص وحسب رأي بعض الفقهاء إن سحب الترخيص يكون في إحدى الحالات التالية:

- إذا كان الخطر يمس بالنظام العام أو الأمن العام أو السكينة العامة.
 - في حالة مخالفة المشروع للشروط القانونية
 - إذا توقف المشروع لفترة معينة
 - إذا صدر حكم قضائي ينص على غلق المنشأة
- كما فرض المشرع مجموعة من العقوبات التي تقع على عاتق المخالف أو ملحق الضرر تتمثل في

2/العقوبات الجزائية وتحقيقها للتنمية المستدامة:

وفي ذات السياق، إلى جانب الجزاءات الإدارية هنالك العقوبات الجزائية التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة وهي:

أ/ عقوبات أصلية: كالإعدام أو السجن أو الحبس أو الغرامة المالية

¹ القانون 12/05 مؤرخ في 4 أوت 2005 يتعلق بالمياه الجريدة الرسمية العدد 84 صادر في 29 ديسمبر 2004.

- ب/ عقوبات تبعية: كالحجز القانوني وهو ما نصت عليه المادة 66 من القانون 19/01 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها
- ج/ عقوبات تكميلية: كمصادرة أموال المخالف أو منعه من مزاوله نشاطه.

المبحث الثاني: أهمية قانون التنمية المستدامة للسياحة 01/03

يكتسي قانون التنمية المستدامة للسياحة 01/03 أهمية بالغة بالنظر الى الأطر التنظيمية والقواعد الضبطية التي جاء بها خدمة لحق الأجيال القادمة في التنمية، فقد أولى المشرع الجزائري أهمية بالغة للسياحة من أجل ترقيتها كونها تمثل موروثا حقيقيا ينبغي تفعيله والاستثمار فيه بما يخدم الاقتصاد الوطني وينمي به بديل عن الصادرات الجزائرية التي تمثل غالبيتها العظمى قطاع المحروقات.

المطلب الأول: مقارنة مفاهيمية لقانون التنمية المستدامة للتهيئة والتعمير

تُعرف السياحة مشتقة من الفعل ساح ومعناه سار أو جرى، وقد ورد الفعل في القرآن الكريم لقوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم: "فسيحوا في الأرض أربعة أشهر"¹ سورة التوبة الآية 2. والمُراد من هذه الآية هو سيروا في الأرض أربعة أشهر وقوله أيضا "التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر والحافظون حدود الله ويشر المؤمنون"² سورة التوبة الآية 112 والسائحون هنا يقصد بها العودة أي العائدون إلى طاعة الله.

وهناك بعض المفاهيم المرتبطة بالسياحة:

أ/ منطقة التوسع السياحي: كل منطقة أو امتداد الإقليم يتميز بصفات أو بخصوصيات طبيعية وثقافية وبشرية وإبداعية مناسبة للسياحة مؤهلة لإقامة أو تنمية منشأة سياحية ويمكن استغلالها في تنمية نمط أو أكثر من السياحة ذات المردودية.

¹ سورة التوبة، الآية 2.

² سورة التوبة، الآية 112

ب/ الموقع السياحي: كل منظر أو موقع يتميز بجاذبية سياحية بسبب مظهره الخلاب أو بما يحتوي عليه من عجائب أو خصائص طبيعية أو بنايات مشيدة عليه يعترف له بأهمية تاريخية أو فنية أو أسطورية أو ثقافية والذي يجب تثمين أصالته والمحافظة عليه من التلف والاندثار بفعل الطبيعة أو الإنسان.

ج/ التهيئة السياحية: جملة التجهيزات والأشغال المنجزة من أجل السماح بالاستغلال السياحي.

د/ السياحة الثقافية: كل نشاط استجمام يكون الدافع الرئيسي فيه هو البحث عن المعرفة والانفعالات من خلال اكتشاف تراث عمراني مثل المدن والقرى والمعالم والتاريخية والحدائق والمباني الدينية أو تراث روحي مثل الحفلات التقليدية والتقاليد الوطنية والمحلية.

هـ/ سياحة الأعمال والمؤتمرات: كل إقامة مؤقتة لأشخاص خارج منازلهم تتم أساسا خلال أيام الأسبوع لدوافع مهنية.

المطلب الثاني: آليات قانون 01/03 في تكريس التنمية المستدامة

وتتمحور الآليات وفق ذلك على أربعة (04) مراحل وهي كالاتي:

1/ التهيئة السياحية:

- تتم تهيئة وانجاز المنشآت السياحية طبقا لمواصفات المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية المنصوص عليها في المادتين 22 و 38 من القانون 20/01 المذكور أعلاه - يساهم مخطط التهيئة السياحية في:

➤ التنمية المنسجمة للمنشآت والهياكل السياحية والاستغلال العقلاني لمناطق التوسع السياحي والمواقع السياحية.

➤ إدماج التهيئة السياحية في أدوات تهيئة الإقليم والتعمير.

➤ تتم التهيئة السياحية في إطار احترام الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بحماية التراث الثقافي والعمران.

- تكتسي عمليات تحديد وتشخيص وتثمين منابع المياه الحموية طابع المنفعة العامة وتقع هذه العمليات على عاتق الدولة.
- تتكفل الدولة بإعداد الحصيلة الحموية وتسهر على تحيينها بشكل دائم.
- يخضع استعمال واستغلال المياه الحموية لنظام الامتياز وطبقا لدفتر الشروط وتحدد شروط وكيفيات منح الامتياز عن طريق التنظيم.
- تستفيد مناطق التوسع والمانع الحموية من النظام التفصيلي المقرر في القانون 01/03.

2/ دعم التنمية السياحية:

- إعطاء دفع للنمو الاقتصادي.
- إدراج التنمية السياحية ضمن ديناميكية التطور والتكيف التكنولوجي.
- تشجيع إحداث مؤسسات جديدة وتوسيع مجال نشاطها.
- ترقية محيط ملائم لتحفيز روح المبادرة وتطوير السياحة.
- اعتماد سياسة تكوين وتسيير الموارد البشرية وتشجيع الاحترافية وروح الإبداع والابتكار.
- تمكين المستثمرين من الاستفادة من الأدوات والخدمات المالية الملائمة مع متطلباتهم.
- تحسين الخدمات البنكية المتعلقة بدراسة ملفات تمويل المشاريع السياحية.
- تشجيع بروز محيط اقتصاد وقانوني يوفر الدعم للأنشطة السياحية ويضمن شروط ترقية وتثمينها في إطار منسجم.¹
- تقديم الدعم والامتيازات المالية من قبل الدولة لتشجيع التنمية السريعة والمستدامة.

3/ تثمين الخدمات والترقية السياحية:

- الإدماج المكثف لحرف السياحة ضمن المنظومة الوطنية للتكوين المهني.
- إنشاء مؤسسات تكوينية جديدة في مختلف الشعب السياحية.

¹ انظر المادة 22 من القانون 01/03 المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، ص7، ص8.

-إنشاء مؤسسات تكوين في السياح من طرف الخواص.

-إحداث بكالوريا مهنية في السياحة.

-فتح شعب في الاقتصاد السياحي على مستوى التعليم العالي.¹

4/الترقية والاعلام السياحي:

-تعتبر ترقية سياحية كل عمل إعلامي واتصالي موجه لتنمين القدرات السياحية قصد استغلالها التجاري.

-تشكل الترقية السياحية الأداة المميزة لتنمين التراث والقدرات والمؤهلات السياحية.

-تعتبر الترقية السياحية ذات منفعة عامة وتقع على عاتق الدولة.

-ينشأ بنك معطيات خاص بالقطاع السياحي.

-يجب أن يتمحور العمل الإعلامي في مجال السياحة حول ترقية المؤهلات السياحية والثقافية والطبيعية التي تزخر بها البلاد وكذا حول تعزيز فرص الاستثمار والشراكة.

كما تضمن القانون 03/03 المتعلق بمناطق التوسع والمناطق السياحية جملة من الأهداف التي يسعى من خلالها إلى تجسيد التنمية في مجال السياحة وبشكل مستدام ومن بين هذه الأهداف نجد:

-الاستعمال العقلاني والمنسجم للفضاءات والموارد السياحية قصد ضمان التنمية المستدامة للسياحة

-إدراج مناطق التوسع والمواقع السياحية وكذا منشآت تنمية النشاطات السياحية في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم

-حماية المقومات الطبيعية للسياحة

-المحافظة على التراث الثقافي والموارد السياحية

-إنشاء عمران مهياً ومنسجم ومناسب مع تنمية النشاطات السياحية والحفاظ على طابعه المميز.

هذه أهم الأهداف التي يسعى القانون 01/03 لتنفيذها على أرض الواقع من أجل النهوض بتنمية سياحية شاملة ومستدامة على كافة التراب الوطني بالإضافة إلى فرض

¹ المرجع نفسه، ص7، ص8

جزاءات وعقوبات إدارية وجزائية في حالة مخالف هذه الأحكام كالإعذار أو سحب الامتياز أو مصادرة الآلة التي ارتكبت بها المخالفة بالإضافة إلى غرامات مالية وقد يتطور الأمر إلى إيداع المخالف رهن الحبس وهذا ما أكدته المواد من 43 إلى 55 من نفس القانون.

المبحث الثالث: تشريعات التهيئة والتعمير والتنمية المستدامة في الجزائر: الحوافز والحواجز

لا يخفى على العام والخاص أن من ميزات النصوص القانونية أنها مرنة وقابلة للتعديل والإلغاء، فهي قواعد متكيفة مع التطورات والمستجدات وتواكب التغييرات الطارئة بالمجتمع، فالمشرع الجزائري سنّ جملة من القوانين غير أنه اصطدم بالعديد من العراقيل التي تعرقل طريق تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر لما بعد 2018، حيث ظهرت بعض العراقيل، إلا أن المشرع يسعى إلى تجاوزها، وهذا ما يقودنا إلى البحث في الحوافز التي سنّها المشرع الجزائري لبعث أبعاء التنمية المستدامة في الجزائر وذكر الحواجز.

المطلب الأول: أبرز التحديات التي تواجه الدولة الجزائرية في الآلفية الثالثة

تواجه الجزائر في القرن الـ 21 الكثير من التحديات التي يرتقب تجسيدها على أرض الواقع من خلال توفر إرادة سياسية مستندة إلى سلطات ثلاث قادرة على المضي قدما في طريق تفعيل المنظومة التشريعية في الجائر بما يحقق الأهداف الاستراتيجية. فلا بُد من توفر جملة من التدابير الميدانية لضمان تنفيذ ترسانة القوانين، ولتجاوز العقبات التي تقف في طريق تجسيد التنمية المستدامة في الجزائر بتذليل المشاكل والحد منها. وتتخلص أبرز التحديات التي تنتظر الجزائر فيما يلي:

أ/ سن قوانين إستراتيجية متكاملة لبلوغ التنمية المستدامة:

لعل قانون تهيئة الإقليم الجزائري يعد من المحفز الحقيقة للوصول إلى تنمية مستدامة فالمحافظة على البيئة وبلوغ التنمية المستدامة لا يكون إلا بتهيئة الإقليم وهو

ما عمدت إليه الجزائر من خلال سن قانون تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة الذي صدر سنة 2001 بالإضافة إلى قوانين أخرى كقانون تسيير النفايات 19/01 وقانون تنمية المستدامة للسياحة 01/03 وقانون البيئة 10/03 الخ أما الاستراتيجية الوطنية التي ترمي إلى تكريس التنمية المستدامة تمثلت في ثلاث محاور:

1/ حث التنمية الاقتصادية لإنشاء الثروات.

2/ الحفاظ على الموارد الطبيعية المحدودة.

3/ تحسين الإطار المعيشي للسكان.¹

ب/ **القضاء على الجهوية وتحقيق التوازن بين مختلف أقاليم الوطن:** أو ما يعرف بالتوزيع العادل للثروات والمشاريع والإصلاحات عبر كافة التراب الوطني والذي أدى بدوره إلى تخفيف الضغط على المناطق الساحلية وجذب المواطنين نحو السكن والاستثمار في الجنوب

ج/ **تبني سياسات أجنبية لتحقيق التنمية المستدامة:** وذلك عن طريق تفويض بعض المشاريع التنموية للأجانب من أجل النهوض بتنمية عصرية منسجمة مع متطلبات العصر

د/ **الاعتماد على سياسة الإعلام التحسيسى التوعوي:** وذلك من خلال وضع المواطن حيز الصورة عن طريق توعيته بأهمية التنمية المحلية عن طريق عدم التخلي على الاستثمار الفلاحي وكيفية تطويره والحفاظة على البيئة من جهة أخرى وهنا يظهر دور الجمعيات التي تساهم بشكل كبير في عملية التحسيس والتوعية.

هـ / **دعم المشاريع التنموية:**

بتخصيص الدولة لقروض تدعيمية للاستثمار في قطاع الزراعة أو الصناعة أو الطاقة مثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "أونساج" بالإضافة إلى توفير المواد الأولية والوسائل المادية التي تساعد على ذلك.

المطلب الثاني: المعوقات التي تعترض طريق تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

¹ بغداد كربالي، محمد حمداني، إستراتيجية التنمية المستدامة في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية في

الجزائر. مجلة العلوم الإنسانية، السنة السابعة، العدد 45، وهران، 2010، ص20.

إن التنمية المستدامة في الجزائر تعترضها طريقها الكثير من المعوقات التي تعرقل السير الحسن لضمان حث الأجيال القادمة في التنمية بجميع أشكالها وفروعها، فرغم المساعي الحثيثة والجادة للسلطات الثلاث، إلا أنّ بعض المشاكل والعراقيل مازالت تمثل حجر عثرة في طريق تجسيد التنمية المستدامة في الجزائر، ويمكن إبراز أهم هذه العراقيل في مايلي:

أ/ صعوبة التقدير النقدي في دعم التنمية المستدامة:

في مجال الأضرار البيئية يرى البعض أن للتقدير النقدي بعض المزايا فهو يسمح بتجاوز كل الأماكن الطبيعية في الحالة التي يمكن إعادة الأوساط البيئية إلى ما كانت عليه بمعنى أنه يتم اللجوء إليه في حالة ما يكون التعويض العيني غير ممكن بل وهو تكلفة إعادة تأهيل البيئة وذلك للحفاظ عليها وضمان استمراريتها للأجيال القادمة وعليه فإن عدم فعالية نظام التعويض المالي يتجلى لنا سواء من خلال الصعوبات التي تعترى التعويض النقدي للأضرار البيئية أو من خلال التقدير النقدي.¹

ب/ تأثير بعض المناطق الصناعية على التنمية المستدامة:

هناك بعض المشاريع ذات الطابع الصناعي التي ألحقت ضرر كبير على التنمية البيئية أو التنمية الفلاحية أو حتى على الأراضي والمساحات الخضراء ومثال ذلك مركب الأسمدة الفوسفاتية الحجار حيث الحق هذا الأخير ضرر وخيم على مناطق فلاحية وعلى البيئة والمساحات الخضراء بطرح للمياه الملوثة واستهلاكه بشكل كبير للمورد المائي وتلويث الجو والمحيط العام.

وكذلك الأمر بالنسبة لمركب الاسمنت لمدينة الشلف الذي يحصي كل سنة خسائر فلاحية كبيرة قدرت ب 1 مليون دينار سنويا بالإضافة إلى تأثيراته على البيئة والصحة العمومية.

ج/ انعدام التنسيق والترابط بين سياسة تشجيع الاستثمار وسياسة التهيئة الإقليمية:

¹ مريم زايشي، يحيم سوسن، تقييم آليات التنمية المستدامة. مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية العلوم القانونية والسياسية، قسم قانون عام، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، 2015-2016، ص62.

أين نسجل معظم سياسات الاستثمار سواء الأجنبي أو المحلي يركز على الدعم المادي فقط من رؤوس أموال ومواد أولية دون النظر إلى الجانب العمراني من أراضي صالحة للفلاحة وأخرى للسكن وبالتالي التركيز على الصناعة والتجارة وإهمال الجانب الفلاحي والبيئي وحتى السياحي.

د/ ضعف آلية الرقابة حول تفعيل المخططات التنموية:

حيث يؤدي عدم المتابعة الفعلية والدورية في تجسيد مخططات التهيئة الى تدهور الوضع التنموي وتعطيل عجلة النهوض بتنمية إقليمية شاملة ومستدامة ولذلك يجب تطوير آليات الرقابة وتكون على ثلاثة أنماط: رقابة قبلية، رقابة بعدية ورقابة دورية.

الخلاصة

تتلخص هذه الدراسة في أنها قد أظهرت أن هناك علاقة إيجابية بين استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم وبين تحصيل الطلاب في مادة الرياضيات. وقد أظهرت النتائج أن استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم يؤدي إلى تحسن في التحصيل الدراسي للطلاب، خاصة في المراحل المتوسطة والثانوية. كما أظهرت النتائج أن استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم يؤدي إلى تحسن في المهارات العقلية للطلاب، خاصة في المراحل المتوسطة والثانوية. كما أظهرت النتائج أن استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم يؤدي إلى تحسن في المهارات الاجتماعية للطلاب، خاصة في المراحل المتوسطة والثانوية.

وهذا يعني أن التكنولوجيا الحديثة في التعليم لها تأثير إيجابي على التحصيل الدراسي والمهارات العقلية والاجتماعية للطلاب. لذلك، يجب على المؤسسات التعليمية أن تستثمر في التكنولوجيا الحديثة في التعليم، وأن توفر للطلاب فرصاً لاستخدامها. كما يجب على المعلمين أن يتعلموا كيفية استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم، وأن يحرصوا على أن تكون التكنولوجيا الحديثة في التعليم أداة مساعدة وليس بديلاً عن المعلم.

الخاتمة

تتلخص هذه الدراسة في أنها قد أظهرت أن هناك علاقة إيجابية بين استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم وبين تحصيل الطلاب في مادة الرياضيات. وقد أظهرت النتائج أن استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم يؤدي إلى تحسن في التحصيل الدراسي للطلاب، خاصة في المراحل المتوسطة والثانوية. كما أظهرت النتائج أن استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم يؤدي إلى تحسن في المهارات العقلية للطلاب، خاصة في المراحل المتوسطة والثانوية. كما أظهرت النتائج أن استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم يؤدي إلى تحسن في المهارات الاجتماعية للطلاب، خاصة في المراحل المتوسطة والثانوية.

ولا يمكن أن ننسى أن التكنولوجيا الحديثة في التعليم لها تأثير إيجابي على التحصيل الدراسي والمهارات العقلية والاجتماعية للطلاب. لذلك، يجب على المؤسسات التعليمية أن تستثمر في التكنولوجيا الحديثة في التعليم، وأن توفر للطلاب فرصاً لاستخدامها. كما يجب على المعلمين أن يتعلموا كيفية استخدام التكنولوجيا الحديثة في التعليم، وأن يحرصوا على أن تكون التكنولوجيا الحديثة في التعليم أداة مساعدة وليس بديلاً عن المعلم.

لما بالنسبة لكون عملية البحث من أجل تطوير العملية التعليمية، فإننا نأمل أن تكون هذه الدراسة قد ساهمت في إثراء المعرفة العلمية في هذا المجال، وأن تكون قد وفقت إلى حد ما في تحقيق أهدافها. كما نأمل أن تكون قد وفقت إلى حد ما في تحقيق أهدافها.

الخاتمة:

نستنتج مما سبق ذكره، أن التنمية المستدامة أضحت هدف عالمي تسعى كل الدول إلى تحقيقه وتجسيده على أرض الواقع كونها أصبحت متصلة بكل المجالات التنموية وشملت بذلك حتى مجال التهيئة والتعمير وفروعه فنجدتها ترتبط بقوانين خاصة بالتعمير كقانون تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وقانون البيئة وقانون إنشاء المدن وتهيئتها الخ.

رغم أن الأزمة الأمنية أفرزت تعقيدات كبيرة جدا حالت دون الاستمرار في تطبيق السياسة العمرانية الجديدة مما جعل بعض القوانين العامة تتأخر عن الصدور ومن بينها: القانون 20/01 المؤرخ في 2001/04/24 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة.

وتظهر لنا علامات التنمية المستدامة في القانون 29/90 من خلال أدواته المتمثلة في المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير (PDAU) ومخطط شغل الأراضي (pos) اللذان عملا على تقسيم القطاعات وتحديد مجال كل منها وطبيعة الأرض المخصصة للتنمية.

ولا يمكن أن نغفل عن قانون تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة 20/01 الذي لعب الدور الكبير في عملية التهيئة والتنمية الإقليمية والتي بدورها شملت كافة التراب الوطني عن طريق التخطيط الدقيق والفعال الذي تجسد في شكل مخططات تمثلت في المخطط الوطني والذي يعد المرجع الأساسي لجميع المخططات الأخرى (SNAT) والمخططات الجهوية (SRAT) والمخططات القطاعية التوجيهية التي أعطت لكل قطاع مخطط خاص به وأخرجت التنمية من حيز التخطيط إلى حيز التطبيق.

أما بالنسبة لقانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الذي يعتبر قانون إطار فقد أولى اهتمام كبير وواسع بخصوص التنمية المستدامة أعطى لها حقها ولكن من الناحية البيئية فقام بتنفيذ أساليب لحماية البيئة على نحو مستدام وقرر عقوبات

صارمة لمخالفة أحكامه وأدرج هدف التنمية المستدامة في جميع الفروع التابعة له كقانون تسيير النفايات 19/01 وقانون المساحات الخضراء وغيرها من القوانين. ولم يتوقف هدف التنمية المستدامة عند هذا الحد بل تعد ذلك ليشمل أيضا قوانين المدينة كقانون إنشاء المدن وتهيئتها 08/02 الذي جسد التنمية المستدامة من خلال إنشائه لمدن جديدة لها أقطاب اقتصادية وصناعية واجتماعية جديدة فكت الضيق عن المدن الكبرى والمدن الساحلية وخلقت فرص سكن وعمل جديدة وفي مختلف القطاعات.

كما يلاحظ أن التنمية أثرت على الجانب السياحي الذي يعتبر البديل الاقتصادي بعد البترول والفلاحة والذي يمكنه دفع عجلة التنمية بشكل فعال والنهوض بالاقتصاد والوصول للاكتفاء الذاتي حيث تعتمد اغلب الدول المتقدمة عليه كدولة تركيا ودولة تونس وحتى الجزائر تفتت لهذا الجانب وهي تسعى الى تحقيق تهيئة سياحية عبر كافة الاقليم الوطني ومن اجل ذلك قامت بسن جملة من القوانين الخاصة بذلك كقانون التنمية المستدامة للسياحة 01/03 وقانون التوسع السياحي والمواقع السياحية 03/03 وقانون 86/07 الخاص بكيفية إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع السياحية.بالإضافة إلى قوانين أخرى كقانون حماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة وقانون التجمعات المحمية والتنمية المستدامة.

النتائج:

1. التنمية المستدامة هدف عالمي تسعى كل الدول لتحقيقه.
2. إن التنمية عبارة عن تطوير واستغلال للموارد الطبيعية بشكل عقلاني ورشيد.
3. قانون التهيئة والتعمير في الجزائر أولى اهتمام كبير بالجانب التنموي لل عمران والإقليم الجزائري.
4. اعتمدت الجزائر في عملية التهيئة على جملة من المخططات وقسمت إلى مخططات تهتم بالتهيئة على المستوى الإقليم ككل، وأخرى اهتمت بالتهيئة

الجهوية في العملية التنموية، بالإضافة إلى مخططات محلية في حدود الولاية الواحدة.

5. قوانين التهيئة والتعمير مرتبطة في الجزائر ارتباطاً وثيقاً بالتنمية المستدامة، ويتضح ذلك من خلال الأهداف ترسانة القواعد القانونية المهمة بالتهيئة والتعمير وكذا حرص لمشروع الجزائر على ضرورة تجسيد التنمية المستدامة انطلاقاً من المخططات الوطنية، الجهوية والولائية.

6. الجزائر اعتمدت على إستراتيجية تهدف من خلالها إلى تحقيق تنمية عمرانية على المستوى الإقليمي دون المساس بالجانب البيئي للبلاد.

7. المشرع الجزائري وقّع عقوبات ردعية في حالة أي شخص يُضّرّ بالمجال البيئي.

8. وجود علاقة متبادلة بين قانون البيئة وقانون تهيئة والتعمير، حيث أن هذا الأخير يُعد من بين أهم غاياته هو الحفاظ على البيئة وتخصيص مساحات الخضراء.

9. قانون إنشاء مدن جديدة سعى إلى تحقيق تنمية بشكل مستدام من خلال استغلال المساحات الشاغرة والمعزولة، وإقامة مدن جديدة عليها، وبالتالي توفير فرص شغل جديدة، وتوفير فرص سكن وتطوير الزراعة والتجارة وحتى الصناعة.

10. إن المشرع الجزائري لم يُهمل الجانب السياحي كمصدر تنموي يتميز بالسرعة والاستدامة، فخصه بجملة من القوانين التي تهتم بمتغير السياحة في الجزائر، وشد العقوبات على من ينتهك الآثار السياحية، وقد يصل الأمر إلى الحبس للمخالفين.

11. بالرغم من وجود معوقات عرقلة التنمية المستدامة في الجزائر كالأزمات المالية والعشرية السوداء، إلا أنها واجهت ذلك بجملة من التحديات والقوانين

التي استدركت بها واقع التنمية وعجلت بنهوضها خاصة مع بدايات سنوات ألفين.

التوصيات:

1. ينبغي الاهتمام بالقطاعات التنموية البديلة للمحروقات من خلال تفعيل السياسات التنموية في المجال الصناعي والفلاحي والسياحي.
2. يستحسن اقامة دورات تدريبية وتعليمية في البلدان المتطورة من اجل التكوين و الرسكلة للنهوض بالتنمية المستدامة في الجزائر والاستفادة من خبرات الدول الكبرى في هذا المجال.
3. دعم الاستثمار المحلي وعدم الاعتماد على الاستيراد الأجنبي من اجل النهوض بما يُعرف بالاكفاء الذاتي.
4. تقييم وتحيين للقوانين العمرانية بشكل دوري، وسن قوانين جديدة مع كل تطور في مجال التعمير وهذا يؤدي الى فرض رقابة تلقائية وحقيقية في عملية التنمية.
5. ينبغي إعادة النظر في المنظومة البيئية، والاهتمام بها أكثر، فعلى الرغم من وجود قوانين ردية تنص على التعويض لكل من ألحق الضرر بالبيئة، إلا أنه في الواقع المُعاش نجدها غير مجسدة على أرض الواقع.
6. ضرورة تبني سياسات تنموية رشيدة بالتشاور مع كل الشركاء الفاعلين بالقطاعات المعنية ومحاولة تجسيدها على التراب الوطني.
7. القيام بحملات تحسيسية ذات منفعة عامة للتوعية بأهمية التنمية العمرانية والبيئية.
8. إشراك المجتمع المدني والجمعيات بكل ما يخص جانب التنموي.

9. تفعيل الرقابة القبلية، البعدية والدورية على المخططات والمشاريع التنموية ومتابعتها بشكل دقيقة لضمان حسن التنفيذ.

أولاً: المراجع باللغة العربية

1/ القوانين:

1. القانون 29/90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 والمعدل والمتمم بالقانون 05/04 الجريدة الرسمية العدد 51.
2. القانون 20/01 الخاص بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة المؤرخ في 15 ديسمبر الموافق لـ 15 ديسمبر 2001 ضمن الجريدة الرسمية العدد 77.
3. القانون 10/03 المؤرخ في 20 جويلية 2003 الخاص بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 43.
4. القانون 08/02 المتعلق بشروط إنشاء المدن وتهيئتها المؤرخ في 08 ماي 2002 بالتنمية الحضرية.
5. القانون 25/90 المؤرخ في 18 سبتمبر 1990 المتعلق بالتوجيه العقاري.
6. القانون 12/05 مؤرخ في 4 أوت 2005 يتعلق بالمياه، الجريدة الرسمية، العدد 84 صادر في 29 ديسمبر 2004.
7. القانون 01/03 المتعلق الصادر سنة 2001 والمتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة.
8. المرسوم التنفيذي 196/06 الخاص بضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة المؤرخ في 31 ماي 2006 الجريدة الرسمية، العدد 37.
9. المرسوم التنفيذي 01/10 الخاص بالمخطط التوجيهي للموارد المائية وللماء المؤرخ في 4 جانفي 2010.

2/ الكتب:

1. إبراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الإسلامي: مفاهيم عطاءات، معوقات وأساليب. بيروت: مجلة المؤسسة الجامعية، 2006.
2. البشير التيجاني، التحضير والتهيئة العمرانية في الجزائر. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

3. باتر محمد علي وردم، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأردن: للأهلية للنشر والتوزيع، 2003.
 4. دوجلاس موسشين، مبادئ التنمية المستدامة. تر: بهاء شاهين، مصر، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2000.
 5. والي محمد عبد الهادي، التخطيط الحضري تحليل نظرية وملاحظات واقعية. دار المعرفة الجامعية، 1983.
 6. محمد عبيدات وآخرون، منهجية البحث العلمي: القواعد والمراحل والتطبيقات. ط2: عمان: دار وائل للنشر، 1999.
 7. محمد علا الخواجة، العولمة والتنمية المستدامة. الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المجلد الأول، بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2006.
 8. محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الإقترايات والأدوات. الجزائر: 1997.
 9. عبد القادر رزيق المخادمي، التلوث البيئي: مخاطر الحاضر وتحديات المستقبل. ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.
 10. عبد الرحمن بدوي، مناهج البحث العلمي. ط3: الكويت: وكالة المطبوعات، 1977.
 11. عثمان محمد غنيم، ماجدة أجمد أبو زنت، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها. الأردن: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2007.
 12. رشاد احمد عبد اللطيف، أساليب التخطيط للتنمية. مصر: المكتبة الجامعية الإسكندرية.
 13. عبد القادر رزيق المخادمي، التلوث البيئي: مخاطر الحاضر وتحديات المستقبل. ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.
 14. غازي عبد الرزاق النقاش، إقتصاديات الموقع واستراتيجيات العالمية للتحضر والتنمية. الأردن: دار وائل للنشر، 1996.
- 3/ المذكرات غير منشورة:

1. اليمين بن منصور، دور القيم الدينية في التنمية الاجتماعية. رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علم الاجتماع جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2010.
2. البوخ العربي-شرفة على، آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة ماستر اكايمي، جامعة دمولاوي الطاهر، سعيدة، السنة 2016،
3. بوزيد سايج، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية - دراسة حالة الجزائر-. رسالة غير منشورة لنيل شهادة الدكتوراة، جامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013.
4. كمال تاكواشت، الآليات القانونية للحد من ظاهرة البناء الفوضوي في الجزائري. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم العلوم القانونية، 2009.
5. محمد الطاهر قادري، آليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر. أطروحة دكتوراة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.
6. محمد جبري، التأطير القانوني للتعمير في ولاية الجزائر. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2008.
7. عبد الغني حسونة، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون أعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013.
8. سالم أحمد، الحماية الإدارية للبيئة في التشريع الجزائري. رسالة غير منشورة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.

9. مريم زايشي، يحيم سوسن، تقييم آليات التنمية المستدامة. مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية العلوم القانونية والسياسية، قسم قانون عام، تخصص قانون الجماعات المحلية والهيئات الإقليمية، 2015-2016.

4/ المجالات المحكمة:

1. بغداد كربالي، محمد حمداني، إستراتيجية التنمية المستدامة في ظل التحولات الاقتصادية والتكنولوجية في الجزائر. مجلة العلوم الإنسانية، السنة السابعة، العدد 45، وهران، 2010.

2. رابح هزيلي، إستراتيجية التنمية المستدامة في تخطيط المدن الجديدة. الجزائر: مجلة العلوم الاجتماعية المحكمة، العدد 21 ديسمبر 2015.

5/ الملتقيات الوطنية والدولية:

1. بوسكرة احمد قسمية محمد، الإطار القانوني لحماية البيئة في ظل التنمية المستدامة. أبحاث الملقى الدولي حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة 10-11 نوفمبر 2009 الجزء الأول، منشورات مخبر السياسات والاستراتيجيات الاقتصادية في الجزائر، جامعة المسيلة.

2. جميلة دوار، المدن الجديدة في التشريع الجزائري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 20 أوت 1955 بسكيكدة، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 38، جوان 2014.

3. حسان بوبعاية، دور الجماعات المحلية في إعداد المخططات العمرانية. مداخلة ملتقى دولي حول " تسيير الجماعات المحلية: الواقع والتحديات، جامعة سعد دحلب البليدة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، 07/16 ماي 2010.

4. سامي زعباط، عبد الحميد مرغيت، آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر. مداخلة مقدمة في إطار فعالية الملتقى الدولي الأول حول

علاقة التنمية بالبيئة: الواقع والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة
جيجل، أفريل 2015.

5. عمار عماري، إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها. ورقة بحثية مقدمة ضمن المؤتمر
العلمي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، 07-08
أفريل 2008، جامعة سطيف.

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية:

1. Cf. Manuel, les instruments et les actes d'aménagement et d'urbanisme en algerie-synthese ses des textes en vigueur. Alger : agence URBANIS juin, 2002.
2. Chaban ben Akzouh, de la loi d'orientation foncier au droit de l'urbanisme. n22 : Alger : revue idara, 2001.
3. jacquelin morond deviller, droit de l'urbanisme. 4 edition: dalloz, 1998.
4. Guillot Philippe et darnanville Henri Michel, Droit de l'urbanisme .2^{eme} édition : France : Ellipses Edition, 2006.
5. Le corbusier, manière de penser l'urbanisme. France : édition gonthier.
6. Recordo petral, le développement durable : défi de 21eme siècle. Conférence international, institut national d'étude de stratégie global, Alger 2/2008.
7. Yannik herlem, le grand dictionnaire encyclopédique Larousse. Paris : Edition 1997 ecp, 1999.
8. Zocheli Alberto, Introduction a l'urbanisme opérationnel et la composition urbaine. Algérie: 1983.

الملخص باللغة العربية:

تعالج هذه الرسالة موضوع التنمية المستدامة التي مست بدورها جميع المجالات بما في ذلك قانون التهيئة والتعمير وفروعه وكيفية مساهمة هذه القوانين في تحقيق التهيئة والتنمية بشكل مستدام بالمحافظة على حقوق الأجيال القادمة وقد تناولنا علاقة التنمية المستدامة بجملة من قوانين التهيئة والتعمير حيث تطرقنا إلى دور قانون التهيئة والتعمير في تحقيق التنمية المستدامة وكذلك الأمر مع قانون تهيئة الإقليم وأيضا تم توضيح العلاقة بين التنمية المستدامة وقانون البيئة وآليات تفعيل هذه الأخيرة للتنمية عن طريق مجموعة من الإجراءات الردعية كما تكلمنا على قانون إنشاء المدن وتهيئتها كوسيلة لتخفيف الضغط وتحقيق التنمية، بالإضافة إلى التنمية العمرانية والبيئة وحتى الفلاحية وارتأينا أن نلقي الضوء على الجانب التنموي للسياحة والذي هو موضوع الساعة فخصصنا مبحثا تكلمنا فيه عن التنمية المستدامة للسياحة والقوانين المرتبطة به وكيفية مساهمة هذه القوانين في تجسيد التنمية المستدامة والانتقال من حيز التشريع إلى حيز التطبيق.

كما تبين لنا من خلال هذه الدراسة وجود بعض المعوقات التي عرقلت النهوض بالتنمية بشكل أو بآخر وعلى الرغم من وجود هذه الشوائب إلا أن الدولة الجزائرية واجهت ذلك بجملة من التحديات عن طريق إتباعها لاستراتيجيات وسيناريوهات أدت إلى دفع عجلة التنمية بشكل مستدام مما يلبي حاجيات الأجيال الحاضرة والمستقبلية.

الملخص باللغة الإنجليزية:

This study deals with the issue of sustainable development, which in turn affected all areas, including the law of rehabilitation and its branches, and how these laws contribute to sustainable development and development by preserving the rights of future generations. In the achievement of sustainable development as well as with the Law on the preparation of the region and also clarified the relationship between sustainable development and the law of the environment and mechanisms of activation of the latter development through a series of measures deterrent as we talked about the law of creation As well as the urban development, the environment and even the peasantry, and we wanted to shed light on the development aspect of tourism, which is the subject of the hour. We devoted a topic in which we talked about the sustainable development of tourism and the laws related to it and how these laws contribute to the embodiment of sustainable development and the transition from legislation into force.

This study also shows that there are some obstacles that hindered the advancement of development in one way or another. Despite the presence of these impurities, the Algerian state has faced a number of challenges by adopting strategies and scenarios that have led to sustainable development, thus meeting the needs of present and future generations.

شكر وتقدير.....	2ص
الاهداء.....	3
مقدمة.....	4
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتهيئة والتعمير والتنمية المستدامة.....	17
المبحث الأول: مفهوم التنمية المستدامة.....	18
المطلب الأول: تعريف التنمية المستدامة.....	18
المطلب الثاني: خصائص التنمية المستدامة.....	23
المطلب الثالث: أهداف التنمية المستدامة.....	24
المبحث الثاني: عناصر وأبعاد التنمية المستدامة.....	26
المطلب الأول: عناصر التنمية المستدامة.....	26
المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة.....	27
المبحث الثالث: مفهوم التهيئة والتعمير.....	28
المطلب الأول: تعريف التهيئة والتعمير.....	28
المطلب الثاني: بعض المفاهيم المرتبطة بالتهيئة والتعمير.....	29
الفصل الثاني: تشريعات التهيئة والتعمير ومتغير التنمية المستدامة: قراءة في النص والدور.....	32
المبحث الأول: قانون التهيئة والتعمير ودوره في تجسيد التنمية المستدامة.....	32
المطلب الأول: المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير كآلية لتحقيق التنمية المستدامة.....	32
المطلب الثاني: فاعلية مخطط شغل الأراضي في تجسيد التنمية المستدامة.....	38
المبحث الثاني: قانون تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة: بين النص والواقع.....	42
المطلب الأول: أهمية المخطط الوطني في تكريس التنمية المستدامة.....	42
المطلب الثاني: دور المخططات الجهوية والقطاعية في ضمان التنمية المستدامة.....	47

المطلب الثالث: واقع المخططات المحلية وأهميتها في تحقيق التنمية المستدامة.....	52
المبحث الثالث: إستراتيجية إنشاء المدن الجديدة في تفعيل التنمية المستدامة.....	54
المطلب الأول: شروط إنشاء مدن جديدة.....	55
المطلب الثاني: غايات إنشاء المدن الجديدة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة.....	57
الفصل الثالث: واقع التنمية المستدامة في إطار قانون حماية البيئة وتفعيل السياحة....	60
المبحث الأول: قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة: الرهانات والآليات.....	60
المطلب الأول: غايات قانون البيئة في تفعيل التنمية المستدامة.....	61
المطلب الثاني: القانون 10/03 والآليات القانونية المتخذة لتحقيق التنمية المستدامة.....	62
المبحث الثاني: أهمية قانون التنمية المستدامة للسياحة 01/03.....	65
المطلب الأول: مقارنة مفاهيمية لقانون التنمية المستدامة للتهيئة والتعمير.....	66
المطلب الثاني: آليات قانون 01/03 في تكريس التنمية المستدامة.....	67
المبحث الثالث: تشريعات التهيئة والتعمير والتنمية المستدامة في الجزائر: الحوافز والحواجز.....	69
المطلب الأول: أبرز التحديات التي تواجه الجزائر في الألفية الثالثة.....	69
المطلب الثاني: المعوقات التي تعترض طريق تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.....	71
الخاتمة.....	74
قائمة المراجع.....	80
الملخص.....	85
الفهرس.....	87